رواية أبي الزبير عن جابر في صحيح الإمام مسلم

قاسم غنام *

تاريخ تقديم البحث: ٢٠٠١/١٠/٢٩ تاريخ قبوله للنشر: ٢٠٠٢/٩/٢٦

Abstract

The nation has admitted acceptance of AL-Bukhari and Moslem Books, but some Ahadith have been criticized by scientists, whereas the criticism to Saheeh Moslem was more than that of Saheeh AL-Bukhari .

There is a famous Riwaya (narration), it is the Riwaya of Abi AL-Zubair from Jaber; on the other hand, scientist have suspected this Riwaya, because Abi AL-Zubair has been accused of AL -Tadlees in this Riwaya.

Some Ahadeeth in the Saheeh Moslem have been Mu'anana.

I have collecterd all narratives of Abi AL-Zubair taken from Jaber in Saheeh Moslem wether incloding Sama' or not. I have investigated the Ahadeeth having no Sama, Mutabe' or Shahed in the same Saheeh to confirm the reality of this Riwaya in this Saheeh.

ملخص

لقد تلقت الأمة كتابي البخاري ومسلم بالقبول، لكن هناك أحاديث في الكتابين تعرضت للنقد من العلماء. والنقد الموجّه لصحيح مسلم أكثر من الموجّه لصحيح البخاري، وفي صحيح مسلم رواية مشهورة وهي رواية إبى الزبير عن جابر. وقد تكلم العلماء في سماع أبي الزبير من جابر ذلك؛ أنه متهم بالتدليس في هذه الرواية، وفي هذا الصحيح أحاديث منها معنعنة، فجمعت كل مرويات أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم سواء التي فيها سماع أم لا، ونظرت في الأحاديث التي لا سماع فيها ولا متابع لها أو شاهد في نفس الصحيح للوقوف على حقيقة هذه الرواية في هذا الصحيح.

* أستاذ مساعد، كلية الشريعة، جامعة جرش الأهلية، الأردن.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهد الله فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد :

فقد بذل العلماء جهوداً مضنية في خدمة الحديث النبوي الشريف فصنفوا في ذلك المصنفات الكثيرة، ومن أهم هذه المصنفات صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم، وقد لقي هذان الكتابان عناية كبيرة من أهل العلم، فيما يتعلق بأسانيدهما ومتونهما، وفي هذا البحث جهد متواضع في دراسة مسألة هامة تخص أحد هذين الصحيحين وهو صحيح الإمام مسلم.

مشكلة البحث:

إن مكانة صحيح الإمام مسلم بن الحجاج لا تخفى على عامة الناس فضلاً عن علمائهم، وقد تلقت الأمة هذا الكتاب بالقبول، ومع هذا، فقد انتقد العلماء من القديم والحديث أحاديث أخرجها، وطال فيها الجدل فمن مثبت للنقد ومن ناف له ومن الروايات التي توجه لها النقد في هذا الكتاب، رواية أبي الزبير عن جابر أو (نسخة أبي الزبير عن جابر)، حيث اتهم أبو الزبير بالتدليس، وفي صحيح مسلم أحاديث عنه رواها بالعنعنة، فما هو عدد هذه الأحاديث وما هو حكمها؟! هذا ما سأتعرض له في هذا البحث إن شاء الله تعالى.

أهداف البحث :

يمكن أن أجمل أهداف البحث فيما يلي :

١- دراسة أقوال العلماء في أبي الزبير من حيث التوثيق أو التجريح في روايته عامة وفي روايته عن جابر على وجه الخصوص؛ وذلك عن طريق جمع أقوالهم فيه ودراستها.

٢- إبراز منهج الإمام مسلم - رحمه الله - في كيفية إخراج الأحاديث من هذه النسخة،

وبيان طريقته الفريدة العجيبة التي تظهر مدى دقته وبراعته في هذا الفن.

وقد أردت أن أجعل من هذا البحث نموذجاً يحتذى لدراسة مثل هذه النسخ الحديثية المتكلم في بعض رواتها والمخرج لها في الصحيحين أو أحدهما.

منهج البحث :

لكي أصل للهدف الذي أردت قمت بحصر مرويات أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم كلها، فبلغت مائة وثلاثةً وسبعين حديثاً - وهو عدد ليس بالقليل بالنسبة إلى بحث مختصر كهذا - وهذا العدد كان أهم مشكلات هذا البحث، وللتغلب على هذه المشكلة رتبت مرويات أبي الزبير عن جابر على أسماء الرواة عنه وجعلتهم على حروف المعجم وبينت حال مرويات كل منهم:

فإن وقع تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر في نفس الصحيح - وهو كثير - أو كان من رواية الليث عن أبي الزبير- وهي من أصح الروايات عنه باتفاق العلماء كما سيأتي - اكتفيت به وعضضت عليه بالنواجذ لأنه هو المراد.

فإن لم يكن تصريح بالسماع أو لم يكن رواية الليث نظرت في المتابعات والشواهد التي يخرجها مسلم، وهو منهج معروف عنده - رحمه الله وجزاه خير الجزاء -.

كل هذا أذكره على وجه الاختصار لما ذكرت من كثرة مرويات أبي الزبير عن جابر في هذا الصحيح، وأما الروايات التي لم يقع فيها تصريح بالسماع في نفس الصحيح وليس لها شواهد ولا متابعات فيه - وعددها ثمانية عشر حديثا - فقد قمت بدراستها دراسة مفصلة في مبحث خاص.

وجعلت عناوين البحث كالتالي :

- ترجمة أبي الزبير.
- أقوال أهل الجرح والتعديل فيه، وهذا يشمل :

أولا : ذكر من وثقه مطلقا.

ثانيا : ذكر من جرحه مطلقا.

ثالثا : ذكر من تكلم في روايته عن جابر خاصة.

رابعا : ذكر من وصفه بالتدليس.

- تلاميذ أبي الزبير الدين أخرج لهم مسلم في صحيحه، ومنهجه في الرواية عنهم.
- الأحاديث التي أخرجها مسلم في صحيحه لأبي الزبير عن جابر بالعنعنة من غير رواية الليث عنه، وليس لها متابعات أو شواهد في نفس الصحيح.
- الخاتمة ونتائج البحث.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ترجمة أبي الزبير

هو محمد بن مسلم بن تَدْرسُ الأسديّ مولاهم، أبو الزبير المكيّ. روى عن العبادلة الأربعة وعائشة وجابر وأبي الطفيل وسعيد بن جبير وعكرمة وطاووس وصفوان بن عبدالله ونافع ابن جبير بن مُطعِم وأبي معبد مولى ابن عباس وغيرهم.

روى عنه عطاء وهو من شيوخه والزهريّ وأيوب وأيمن بن نابل والأعمش وابن جُريج و هشام بن عروة ويحيى بن سعيد الأنصاريّ وعبيد الله بن عمر وأبو خيثمة زهير بن حرب وحجاج بن أبي عثمان الصوّاف وعبدالملك بن أبي سليمان العرزميّ وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس و سفيان الثوري وابن عيينة وأبو عوانة وهشام الدَّستوائي وآخرون.

قال البخاري عن علي بن المديني : مات قبل عمرو بن دينار، وقال عمرو بن علي والترمذي : مات سنة (١٢٦هـ) [١].

أقوال أهل الجرح والتعديل فيه :

يمكن حصر أقوال العلماء في أبي الزبير في المباحث التالية :

أولا : ذكر مَنْ جرحه مطلقاً.

ثانثاً : ذكر مَنْ وثّقه.

ثالثاً : ذكر قول العلماء في روايته عن جابر خاصة.

رابعاً : ذكر مَنْ وَصَفه بالتدليس.

وأشرع في التفصيل فأقول :

أولا : ذكر مَنْ جرحه مطلقاً.

لقد تكلم في أبي الزبير وروايته جماعة من أهل الجرح والتعديل وهم :

١ – أيوب السَّختياني : قال عبدالله بن أحمد : قال أبي : كان أيوب يقول : حدثنا أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير. قلت لأبي : يضعفه؟ قال: نعم[٢].

(١) انظر تهذيب الكمال ٥٠٣/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩٠/٩، وفي تهذيب الكمال عن عمرو بن علي والترمذي: مات سنة (١٢٨)هـ. وفي التقريب : مات سنة (١٢٦ هـ).

(٢) – انظر الجرح والتعديل ٧٥/٨ وميزان الاعتدال ٣٧/٤ وتهذيب الكمال ٥٠٤/٦ وتهذيب التهذيب ٣١٩/٩ .

وقال سفيان: سمعت أيوب السختياني يقول : حدثني أبو الزبير، وأبو الزبير أبو الزبير، قال سفيان : يقبضها[١].

روى هذه العبارة عن سفيان : نعيم بن حماد وفي آخرها قال: أي كأنه يضعفه[٢].

وروى العبارة كذلك عنه علي بن المديني من رواية البخاري عنه وفي آخرها: فغمزه[٣].

أما الترمذي - رحمه الله - فقد قال بعدها: إنما يعني به الحفظ والإتقان. فرد الحافظ ابن رجب الحنبلي هذا التفسير معتمدا على ما نقلناه ثم قال: وخرج ابن عدي هذا الأثر من طريق الترمذي عن ابن أبي عمر عن سفيان، وعنده قال سفيان: هذه نقيصة[٤].

- وعن حماد بن الحسن بن عنبسة : حدثنا أبو داود - يعني الطيالسي - قال: قال أبو عوانة : كنا عند عمرو بن دينار جلوسا ومعنا أيوب فحدث أبو الزبير بحديث فقلت لأيوب: ما هذا؟ فقال: هو لا يدري ما حدث، أنا أدري؟[٥].

٢- عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج.

عن حماد بن الحسن بن عنبسة : حدثنا أبو داود الطيالسي: أخبرنا رجل من أهل مكة قال: قال ابن جريج: ما كنت أرى أن أعيش حتى أرى حديث أبي الزبير يروى[٦] .

- وقال ابن خراش : ثنا زيد بن خزم: ثنا أبو عاصم: سمعت ابن جريج يقول : إن أبا الزبير اتخذ جابر مطية[٧].

٣ - الأمام محمد بن إدريس الشافعي.

قال يونس بن عبدالأعلى: سمعت الشافعي يقول: أبو الزبير يحتاج إلى دعامة [٨] .

٤ - شعبة بن الحجاج.

---

(١) روى ذلك الترمذي في سننه ٧٥٦/٥ وعنه ابن عدي ٢١٣٤/٦.

(٢) انظر الجرح والتعديل ٧٥/٨ وضعفاء العقيلي ١٣٢/٤ - ١٣٣ وتهذيب الكمال ٥٠٤/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩١/٩.

(٣) ضعفاء العقيلي ١٣٢/٤.

(٤) شرح علل الترمذي ٥٧٢/٢ والعبارة في كامل ابن عدي ٢١٣٤/٦: قال سفيان : يقبضه.

(٥) الجرح والتعديل ٧٥/٨ وضعفاء العقيلي ١٣٢/٤ والكامل ٢١٣٤/٦ .

(٦) المصادر السابقة.

(٧) انظر شرح علل الترمذي ٥٧٢/٢.

(٨) الجرح والتعديل ٧٥/٨ وميزان الاعتدال ٣٨/٤ وحلية الأولياء ١٠٧/٩ وتهذيب الكمال ٥٠٤/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩١/٩.

- قال هشام بن عمار عن سويد بن عبد العزيز: قال لي شعبة : تأخذ عن أبي الزبير وهو لا يحسن أن يصلي؟[١].

- وقال نعيم بن حماد : سمعت هشيما يقول: سمعت من أبي الزبير فأخذ شعبة كتابي فمزقه[٢].

وقال محمود بن غيلان عن أبي داود: قال شعبة: ما كان أحد أحب إلى أن ألقاه بمكة من أبي الزبير حتى لقيته ثم سكت[٣].

قال الحافظ ابن حجر: القصة التي رواها محمود بن غيلان مختصرة وقد رواها أحمد بن سعيد الرباطي عن أبي داود الطيالسي قال: قال شعبة: لم يكن في الدنيا أحبّ إليّ من رجل يقدم فأسأله عن أبي الزبير فقدمت مكة فسمعت منه، فبينا أنا جالس عنده إذ جاءَه رجل فسأله عن مسألة فرد عليه فافترى عليه، فقلت له: يا أبا الزبير تفتري على رجل مسلم! قال إنه أغضبني قلت: من يغضبك تفتري عليه! لا رويت عنك حديثاً أبداً.

وزاد الذهبي في الميزان:

قال: وكان يقول: في صدري أربعمائة حديث لأبي الزبير عن جابر[٤].

- وقال محمد بن جعفر المدائني عن ورقاء: قلت لشعبة: ما لك تركت حديث أبي الزهير؟ قال : رأيته يزن ويسترجع في الميزان[٥].

- وقال عيسى بن يونس: قال لي شعبة: يا أبا عمرو لو رأيت أبا الزبير لرأيت شرطياً بيده خشبة[٦].

٥- أحمد بن حنبل : قال المروذي: سألت أبا عبدالله - يعني أحمد بن حنبل - عن أبي الزبير، فقال : قد روى عنه قوم واحتملوه، روى عنه أيوب وغيره إلا أن شعبة لم يحدث

(١) الجرح والتعديل (٧٥/٨) والميزان ٣٨/٤ وضعفاء العقيلي ١٣١/٤ وكامل ابن عدي ٢١٣٤/٦ وتهذيب الكمال ٥٠٤/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩١/٩ وعند بعضهم بإسناد آخر.

(٢) المصادر السابقة عدا ضعفاء العقيلي.

(٣) الجرح ٧٥/٨ والميزان ٤٠/٤ وتهذيب الكمال ٥٠٤/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩١/٩.

(٤) تهذيب التهذيب ٣٩٢/٩ وميزان الاعتدال ٤٠/٤.

(٥) ضعفاء العقيلي ١٣٠/٤ وميزان الاعتدال ٣٩/٤ وتهذيب الكمال ٥٠٤/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩١/٩ وله إسناد آخر في ضعفاء العقيلي ١٣١/٤.

(٦) ضعفاء العقيلي ١٣١/٤ والكامل ٢١٣٦/٦.

عنه قلت: هو ليّن الحديث؟ فكأنه ليّنه، قلت: هو أحبّ إليك أو أبو نضرة؟ قال: أبو نضرة أحبّ إليّ[1].

٦- أبو حاتم الرازي:

قال ابن أبي حاتم سألت أبي عن أبي الزبير، قال: يُكتب حديثه ولا يُحتج به وهو أحب إليّ من أبي سفيان (طلحة بن نافع)[2].

٧- أبو زرعة الرازي:

قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن أبي الزبير فقال: روى عنه الناس. قلت: يحتج بحديثه؟ قال: إنما يحتج بحديث الثقات[3].

٨ - يعقوب بن شيبة: قال : ثقة صدوق ، وإلى الضعف ما هو [4].

ثانياً : ذكر مَن وثّقه

١ - يعلى بن عطاء: يُروى أنه قال : حدثني أبو الزبير المكيّ وكان أكمل الناس عقلاً وأحفظهم[5].

٢ - أحمد بن حنبل : قال حرب بن إسماعيل : سُئل أحمد عن أبي الزبير : فقال: قد احتمله الناس، وأبو الزبير أحب إليّ من أبي سفيان (طلحة بن نافع) لأنه أعلم بالحديث منه، وأبو الزبير ليس به بأس[6].

وقال في رواية ابن هانئ: هو حجة احتج به[7].

٣ - علي بن المديني: قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة : سألت ابن المديني عنه، فقال: ثقة ثبت[8].

---

(١) ذكره ابن رجب في شرح العلل ٥٧١/٢، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك، وثقة ابن معين والنسائي وأبو زرعة كما في تهذيب التهذيب ٢٦٨/١٠.

(٢) الجرح والتعديل ٧٦/٨ وتهذيب الكمال ٥٠٥/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩١/٩.

(٣) المصادر السابقة.

(٤) تهذيب الكمال ٥٠٥/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩١/٩.

(٥) كامل ابن عدي ٢١٣٥/٦ والميزان ٣٧/٤ وتهذيب الكمال ٥٠٤/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩١/٩ والعبارة أوردها الذهبي بصيغة الجزم : قال يعلى، وقد ذكرها ابن عدي بإسناده، وفي الإسناد : صدقة بن هرمز ضعفه الذهبي نفسه في ميزانه ٣١٣/٢.

(٦) الجرح والتعديل ٧٦/٨.

(٧) ذكره ابن رجب في شرح العلل ٥٧٣/٢.

(٨) سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني ص ٨٧ وميزان الإعتدال ٣٧/٤ وتهذيب التهذيب٣٩٢/٩.

٤ – يحيى بن معين: قال ابن أبي خيثمة وإسحاق بن منصورعنه ثقة.
وفي رواية عن إسحاق عنه: صالح الحديث[١].
– وقال الدوري عنه: أبو الزبير أحبّ إليّ من أبي سفيان. وفي رواية: ابو الزبير أثبت من أبي سفيان[٢].
– وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى: فأبو الزبير؟ قال: ثقة. قلت: محمد بن المنكدر أحب إليك أو أبو الزبير؟ قال: كلاهما ثقتان[٣].
٥ – عبدالله بن عون: قال: ما أبو الزبير بدون عطاء بن أبي رباح. هكذا ذكر العبارة الذهبي، وعند ابن حجر في التهذيب: حدثنا أبو الزبير بدون عطاء[٤]. وهي على كلا الأمرين عبارة ثناء ومدح حيث أن عطاء بن أبي رباح من الثقات المشهورين.
٦– ابن سعد : قال: كان ثقة كثير الحديث إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملة[٥].
٧– العجلي : حيث ذكره في ثقاته[٦].
٨ – الساجي: قال: صدوق حجة في الأحكام وقد روى عنه أهل النقل وقبلوه واحتجوا به(٧).
٩– ابن حبان: ذكره في كتابه الثقات وقال: كان من الحفاظ وكان عطاء يقدمه إلى جابر ليحفظ له، ولم ينصف من قدح فيه[٨].
وقال في مشاهير علماء الأمصار: من الحفاظ سكن المدينة ومكة زماناً[٩].
١٠– النسائي : قال : ثقة[١٠].

(١) الجرح والتعديل ٧٦/٨ وتهذيب الكمال ص ٥٠٤/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩٠/٩.
(٢) المصادر السابقة وكامل ابن عدي ٢١٣٦/٦.
(٣) الكامل ٢١٣٦/٦ وميزان الاعتدال ٣٨/٤ وتهذيب التهذيب ٣٩٢/٩.
(٤) الميزان ٣٧/٤ وتهذيب التهذيب ٣٩٢/٩.
(٥) الطبقات الكبرى ٤٨١/٥ وتهذيب التهذيب ٣٩٢/٩.
(٦) ثقات العجلي ص ٤١٣.
(٧) تهذيب التهذيب ٣٩٢/٩.
(٨) الثقات ٣٥١/٥.
(٩) ٦٧/١
(١٠) تهذيب الكمال ٥٠٥/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩٢/٩.

١١- ابن عدي: حيث ذكره في كامله ثم ختم ترجمته بقوله:"وللثوري عن أبي الزبير غير ما ذكرت من الحديث من المشاهير والغرائب وقد حدّث عنه شعبة أيضاً أحاديث. ولزهير عن أبي الزبير عن جابر نسخة، ولحماد بن سَلَمة عن أبي الزبير عن جابر أحاديث، وروى هشيم عن أبي الزبير عن جابر أحاديث، وروي ابن عيينة عنه أحاديث وروى ابن جريج عن أبي الزبير نسخة، وروى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقاً أن حدَّث عنه مالك فإن مالكاً لا يروي إلا عن ثقة ولا أعلم أحداً تخلّف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه وهو في نفسه ثقة إلا أن يَروي عنه بعض الضعفاء فيكون ذلك من جهة الضعيف ولا يكون قِبَله، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة ولم يتخلف عنه أحد وهو صدوق وثقة لا بأس به[١].

١٢- الذهبي: حيث قال في الكاشف: حافظ ثقة، واسع العلم[٢].

وقال في تذكرة الحفاظ إذا صرح بالسماع فهو حجة[٣].

تعقيب وخلاصة :

بعد ذكر أقوال المجرحين والموثقين، لا بد من الوقوف قليلاً مع أقوال المجرحين، فأقول وباللّه أستعين:

١- أما أقوال أيوب السختياني في أبي الزبير: وأبو الزبير أبو الزبير، فقد اختلفت عبارة العلماء في تفسيره، فأغلبهم حمله على الضعف، وحمله الترمذي على الثقة والإتقان، وحتى إن رجحنا قول الجماعة في تفسيره، فهو من صيغ التضعيف اليسيرة، وأغلب الظن فأيوب لا يريد تضعيف أبي الزبير مطلقاً وإنما يريد أنه ليس من أهل الحفظ والإتقان كمالك وشعبة وسفيان وغيرهم. نقول هذا حتى نفهم عبارة أيوب مع أقوال الجمع الذين وثّقوه، فهذا الإمام أحمد بن حنبل نقلنا عنه أنه ليّنه، ثم قال في موضع أخر: لا بأس به، وفي موضع آخر: هو حجة احتج به، فهذا ليس من الاختلاف وإنما هو حسب سؤال عالم الجرح والتعديل عن الراوي ومقارنته بغيره، لكن كانت تنقل أقوال العلماء مختصرة دون تفصيل فيقع الإشكال.

(١) الكامل ٦/٢١٣٧.
(٢) الكاشف ٣/٩٥.
(٣) تذكرة الحفاظ ١/١٢٦.

وأيوب السختياني نفسه قد روى عن أبي الزبير أحاديث، أخرج بعضها مسلم في صحيحه. ولنا عودة مع أيوب وتحرزه في الرواية فيما بعد إن شاء اللّه تعالى[١].

- وأما قول أيوب: ولا يدري ما حدث، أنا أدري؟ فهي ليست جرحا إذا ليس مطلوبا من المحدث إلا أن ينقل الحديث على وجهه أما فقه الحديث فهي مسألة أخرى لا علاقة لها بالرواية.

٢ - وقول ابن جريج: ما كنت أرى أن أعيش حتى أرى حديث أبي الزبير يروى، ففي إسناده رجل مجهول، ولذلك لم يذكر هذه العبارة ابن حجر في التهذيب، ثم لو صحت فهي ليست صريحة في الجرح، بل قد تدل على مكانة أبي الزبير وأن حديثه أصبح مشتهرا بين الناس، نقول هذا لأن ابن جريج أكثر تلاميذ أبي الزبير رواية عنه.

- وأما قوله كذلك: إن أبا الزبير اتخذ جابر مطية، ففي إسناده ابن خراش وهو عبدالرحمن ابن يوسف، كان رافضيا على سعة حفظه، وضع جزأين في مثالب الشيخين لذلك قال الذهبي: هذا واللّه الشيخ المعثر الذي ضل سعيه، فإنه كان حافظ زمانه وله الرحلة الواسعة والاطلاع الكثير والإحاطة وبعد هذا فما انتفع بعلمه[٢]. فهذا القول عن ابن جريج واضح الضعف.

٣- وأما قول الشافعي: إن أبا الزبير يحتاج إلى دعامة، فهذا أيضا من التضعيف اليسير الذي لا يضر إن شاء الله مع أقوال الموثقين.

٤- وأما شعبة فهو - رحمه اللّه - من أكثر المتشددين على أبي الزبير، ومن الواضح أن كلامه فيه لا علاقة له بالرواية، وشعبة يتشدد وقد رد أحاديث عدد من الرواة لأسباب لا علاقة لها بالرواية، وهذا أمر معروف عنه مشهور.

ومن الأمثلة على ذلك : أن شعبة أتى المنهال بن عمرو فسمع صوتا- أي صوت الطنبور من بيته أو صوت القراءة بألحان - فتركه[٣].

وقيل لشعبة: لم تركت حديث فلان؟ قال رأيته يركض على برذون فتركته[٤].

---

(١) انظر ما يأتي ص ١٠.

(٢) انظر ميزان الاعتدال ٢/٦٠٠ وسير أعلام النبلاء ١٣/٥٠٤.

(٣) انظر الكفاية ص ١٤٠، والرفع والتكميل ص ٨٠ - ٨١.

(٤) الكفاية ص ١٣٨ والرفع والتكميل ص٨١ وانظر أمثلة أخرى في الكفاية.

ومما يدل كذلك على تشدد شعبة أنه كان يعجب من حفظ عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي ثم تركه لحديث الشفعة الذي حدث به عن عطاء عن جابر[١].

وقد وجدنا أكثر من واحد ينتقد شعبة في رده لحديث أبي الزبير منهم:

- سويد بن عبد العزيز الذي نقلنا عنه أنه روى عن شعبة أنه قال له: تأخذ عن أبي الزبير وهو لا يحسن يصلي؟ فقد روى أبو التقي(هشام بن عبدالملك) - وهو أحد الثقات- قال: حدثنا سويد وسأله رجل يا أبا محمد لم تمسك عن أبي الزبير؟ قال: خدعني شعبة؛ فقال لي: لا تحمل عنه فإني رأيته يسيء صلاته. وليتني كنت ما رأيت شعبة[٢].

وروى هشام بن عمار عن سويد بن عبدالعزيز قال: قال لي شعبة: لا تأخذ عن الزبير وهو لا يحسن يصلي، ثم ذهب فأخذ عنه[٣].

قلت ولشعبة عن أبي الزبير في الكتب الستة حديث واحد في صلاة النبي صلى اللّه عليه وسلم على النجاشي[٤].

- وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه في فعله في معاملة[٥].

- وقال ابن حبان: كان من الحفاظ، ولم ينصف من قدح فيه لأن من استرجع في الوزن لنفسه لم يستحق الترك من أجله[٦].

٥- وأما أبو حاتم فتشدده معروف، والأصل في الراوي إذا عدَّله معتدل وجرحه متشدد، أن التعديل مقدم إلا إذا كان مع المجرح بيِّنة ظاهرة.

٦- وأما أبو زرعة ويعقوب بن شيبة فجرحهما جرح يسير لا يضر - إن شاء الله - مع أقوال الموثقين.

فهذه أقوال المجرحين عرفت ما فيها فهي لا تقف مع أقوال الموثقين، حيث وثّقه: أحمد،

(١) انظر تهذيب التهذيب ٣٥٣/٦.
(٢) ضعفاء العقيلي ١٣١/٤ والكامل ٢١٣٤/٦.
(٣) المصدران السابقان والميزان ٣٨/٤.
(٤) علقة البخاري في صحيحه ١٨٦/٥ (مع الفتح) بعد حديث (١٣٢٠) ووصله النسائي في سننه ٧٢/٥.
(٥) الطبقات ٤٨١/٥.
(٦) الثقات ٣٥١/٥.

وابن معين، وابن المديني، وعبدالله بن عون، وابن سعد والنسائي والساجي، وابن حبان، وابن عدي، ومن هؤلاء من هو معروف بتشدده في التوثيق مثل ابن معين والنسائي.
وكما قال ابن عدي فإن أبا الزبير لم يتخلف الكبار عن الرواية أمثال: أيوب السختياني، ومالك، والسفيانان وغيرهم - كما يأتي الحديث عنهم مفصلاً -.

ولهذا احتج به مسلم وأخرج له الكثير في صحيحه، وروى له أصحاب السنن، أما الإمام البخاري، فلم يحتج به - فلعله من أجل الكلام الذي فيه - وإنما أخرج له مقروناً وتعليقاً[١].

ثالثاً: ذكر قول العلماء في روايته عن جابر خاصة :

- هنالك بعض الروايات تفيد بأن أبا الزبير كان عالماً بحديث جابر رضي الله عنه، منها:
قال ابن عينية عن أبي الزبير، كان عطاء يقدمني إلى جابر أحفظ لهم الحديث[٢].

وقال هشيم عن حجاج وابن أبي ليلى عن عطاء: كنا نكون عند جابر فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه فكان أبو الزبير أحفظنا للحديث[٣].

لكن، هل كل حديثه عن جابر سماع؟

قال الساجي: وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال : استخلف شيبة أبا الزبيربين الركن والمقام: إنك سمعت هذه الأحاديث من جابر؟ فقال: والله إني سمعتها من جابر يقولها ثلاثاً[٤].

---

(١) أخرج له البخاري واحداً في البيوع رقم(٢١٨٩) مقروناً بعطاء بن أبي رباح وعلق له في أربعة مواطن هي : أ - (٣١٤/٥ فتح) بعد حديث (٢٧١٨) في قصة بعير جابر، والقصة موصولة في صحيح مسلم نحوها رقم (٧١٥) ، (١١٣) ١٢٢٣/٣ من طريق أيوب عن أبي الزبير. ب - (١٨٦/٥ فتح) بعد حديث (١٣٢٠) في صلاة النبي ﷺ على النجاشي، وهو موصول في سنن النسائي ٧٢/٥ من رواية شعبة عن أبي الزبير. جـ - ٢٠٠/٢ بعد حديث (٧٠٥) في تطويل معاذ في الصلاة، وهو موصول في صحيح مسلم (٤٦٥) (١٧٩) من طريق الليث. د- ٥٠٦/٣ في الإهلال من البطحاء ، وهو موصول في صحيح مسلم (١٢١٤) (١٣٩) من طريق ابن جريج.
(٢) طبقات ابن سعد ٤٨١/٥،، سنن الترمذي ٧٥٦/٥، الكامل ٢١٣٥/٦، ٢١٣٦ ميزان الاعتدال ٣٨/٤ والعبارة في تاريخ البخاري ٢٢٢/١: عن أبي الزبير: كان عطاء يقدمني في المسألة.
(٣) المصادر السابقة.
(٤) تهذيب التهذيب ٣٩٢/٩.

وهذه قصة لم نعرف إسنادها فمن الذي بلّغه على ابن معين؟ وماهي حاله؟ ثم ماهي الأحاديث التي استحلف ابن معين أبا الزبير أنه سمعها؟ هل هي جميع أحاديثه عن جابر أم أحاديث معينة؟ لا جواب.

- وروى ابن أبي مريم عن الليث: قدمت مكة فجئت أبا الزبير فدفع إليّ كتابين فانقلبت بهما، ثم قلت في نفسي لو عاودته فسألته: هل سمع هذا كله من جابر؟ فقال: منه ما سمعت ومنه ما حُدِّثت عنه، فقلت له أعلِم لي ما سمعت، فأعلَم لي على هذا الذي عندي.

أسند القصة العقيلي وابن عدي[1]، وإسنادها صحيح، وبإسناد آخر عن ابن وضاح قال: سمعت أبا جعفر الوراق البُستي يقول: قال الليث، فذكر نحوها، وفي آخرها: قال أبو جعفر (أي الوراق): فكانت نحواً من ثلاثين، وفي طريق آخر عن ابن وضاح أيضاً في آخرها: وهي نحوٌ من سبعة وعشرين أو تسعة وعشرين حديثاً. قال ابن وضاح: وهي معروفة[2].

لكن أبو جعفر الوراق قال عنه محقق بيان الوهم: لم أعثر له على ترجمة الآن، فهل روى الليث عن جابر نحواً من ثلاثين حديثاً فقط كما تشير رواية الورّاق للقصة؟ وجدت له في الكتب الستة (عدا صحيح البخاري) سبعةً وعشرين حديثاً في صحيح مسلم منها ثلاثةٌ وعشرون حديثاً.

لكن هل هي هذه جميع ما روى الليث عن أبي الزبير عن جابر؟ الأمر فيه نظر، وبحاجة إلى حصر لحديث الليث عن أبي الزبير في جميع كتب الحديث، وهذا ليس مجال البحث.

نعود للقصة التي اعتمدها العلماء في أن حديث الليث عن أبي الزبير عن جابر سماع حتى وإن لم يصرح بالسماع، فنسأل سؤالاً مهماً وهو : هل روى الزبير عن جابر أحاديث الكتابين: الذي سمع والذي لم يسمع؟ أم لم يحدث إلا الذي سمعه فقط والآخر كان مكتوباً عنده ولم يحدِّث به؟ وصْف العلماء لأبي الزبير بالتدليس يشعر بأنه حدّث به.

(١) انظر ضعفاء العقيلي ٢١٣٣/٤ والكامل ٢١٣٦/٦ وانظر بيان الوهم والايهام ٣٢١/٤ وميزان الاعتدال ٣٧/٤ وتهذيب الكمال ٥٠٥/٦ وتهذيب التهذيب ٣٩٢/٩.
(٢) انظر بيان الوهم والايهام ٣٢٢/٤.

وهنا سؤال آخر: هل أبو الزبير مدلس في روايته عن جابر خاصة أم مدلس مطلقاً؟ الجواب يأتي من خلال المبحث التالي:

رابعاً : ذكر من وصفه بالتدليس:

لم أعثر في كتب الرجال على أحدٍ من المتقدمين وصف أبا الزبير بالتدليس إلا ما ذكره الإمام ابن القطان صاحب بيان الوهم والإيهام عن يحيى القطان، وأحمد حيث قال: وقد نص يحيى القطان، وأحمد بن حنبل على أن ما لم يقل فيه: حدثنا جابرلكن "عن" جابر بينهما فيه فياف، فاعلم ذلك[١].

وذكر الحافظ ابن حجر في كتابه " طبقات المدلسين" بأن النسائي وغيره وصفه بالتدليس[٢] وبيّن الذهبي في تذكرة الحفاظ بأن غير واحد قال: هو مدلس[٣]، لكن لم يفصح عن هؤلاء الذين وصفوه بالتدليس.

وقد وجدت غير واحد وصف أبا الزبير بالتدليس لكن ليس من المتقدمين ومن هؤلاء:

١ - ابن حزم الظاهري[٤].

حيث قال: مدلس[٥].

وقال أيضاً: مدلس ما لم يقل حدثنا أو أخبرنا لا سيما في جابر، فقد أقر على نفسه بالتدليس فيه[٦].

٢ - عبدالحق الإشبيلي صاحب" الأحكام الوسطى" المشهورة[٧] حيث ذكره بالتدليس في

(١) بيان الوهم والايهام ٣٢٣/٤ لكن لم أجد هذا في كتب أحمد بن حنبل المطبوعة ولم ينقل هذا في الكتب المشهورة مثل تهذيب الكمال وفروعه!.

(٢) طبقات المدلسين ص ٤٥.

(٣) تذكرة الحفاظ ١٦١/١.

(٤) هو الإمام البحر ذو الفنون والمعارف الفقيه الحافظ المتكلم الأديب الوزير الظاهري الأندلسي صاحب التصانيف، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، توفي سنة ٤٥٦هـ، انظر ترجمته وافية في سير أعلا النبلاء ١٨٤/١٨.

(٥) المحلى ٣٩/٢، ٣١٠ .

(٦) الأحكام ٦/ ١٣٥ ، والمحلى ٣٢٥/١١، وقد استفدت النقل عن ابن حزم من فهرس الأخ الفاضل عمر أبو عمر واسمه : " تجريد أسماء الرواة".

(٧) هو : الإمام البارع المجوِّد العلامة، أبو محمد عبدالحق بن عبدالله الأزديّ الأندلسي الإشبيلي المعروف بابن الخرّاط، توفي سنة ٥٨١هـ. ترجمته في سير أعلام النبلاء ١٩٨/٢١ وتذكرة الحفاظ ١٣٥٠/٤.

مواطن من كتابه، وقال ما محصله، إنما يؤخذ من حديث أبي الزبير عن جابر ما ذكر فيه السماع أو كان عن الليث عنه عن جابر[١].

٣- ابن القطان الفاسي[٢]، حيث ذكره في مواطن من كتابه[٣]، متعقباً على عبدالحق، فمما قاله: وأبو الزبيم مدلس ولم يقل: سمعت، ولا هو من رواية الليث عنه[٤]، وقال في موطن آخر: والرجل صدوق إلا أنه يدلس ولا ينبغي أن يتوقف من حديثه في شيء ذكر فيه سماعه أو كان من رواية الليث عنه وإن كان معنعاً[٥].

٤ - الذهبي، حيث ذكره في أكثر من كتاب من كتبه ناعتاً إياه بالتدليس فقال في الكاشف: وكان مدلساً واسع العلم[٦]. وقال في تذكرة الحفاظ: قال غير واحد: هو مدلس فإذا صرح بالسماع فهو حجة[٧].

٥- العلائي [٨]، حيث ذكره في كتابه جامع التحصيل وذكر قصة الليث مع أبي الزبير التي أوردتها، ثم قال: ولهذا توقف جماعة من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر[٩].

٦- الحافظ أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو محمود المقدسي[١٠]، حيث ذره في قصيدته في المدلسين[١١].

٧- سبط ابن العجمي [١٢]، حيث قال في كتابه "التبيين لأسماء المدلسين": مشهور

(١) انظر الأحكام الوسطى ٤٠٩/١ و ١٩/٢ و ١٨٠/٣ و ٢٢٥ و ٢٢٦و ٢٤٨و ١١٦/٤.
(٢) هو: الإمام الحافظ العلامة الناقد علي بن محمد بن عبدالملك الحميري الكُتاميّ المغربيّ الفاسيّ، المعروف بابن القطان، توفي سنة ٦٢٨هـ. ترجمته في التكملة ٥٤٧/٢ وسير أعلام النبلاء ٣٠٦/٢٢.
(٣) انظر على سبيل المثال ١١٢/٣ و ١٤٢و ٢٧٧ و ٣٩٩و ٤٢٩ و ٤٨٤/٤ - ٤٨٥ و ٥٣٠.
(٤) ٤٥٧/٣.
(٥) ٣٢٢/٤.
(٦) ٩٥/٣.
(٧) ١٢٦/١.
(٨) هو : الإمام العالم العلامة الحافظ المتقن المحقق المدقق صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي، توفي سنة ٧٦١هـ. ترجمته في الدرر الكامنة ٩٠/٢ - ٩٢ والنجوم الزاهرة ٣٣٧/١٠.
(٩) ص ١١٠.
(١٠) هو الإمام العلامة المؤرخ الحافظ المحدث شهاب الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن هلال المقدسي، توفي سنة ٧٦٥هـ. ترجمته في الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل ١٥٧/٢ والدرر الكامنة ٢٥٧/١.
(١١) ص ٤٦.
(١٢) هو العلامة المحدث أبو الوفاء بن محمد بن خليل الطرابلسي الحلبي المعروف بسبط ابن العجمي، توفي سنة ٨٤١هـ. ترجمته في الضوء اللامع ١٣٨/١ وشذرات الذهب ٢٣٨/٧.

بالتدليس[١]. ثم نقل كلام العلائي بنصه.

٨- الحافظ ابن حجر، حيث ذكره في كتابه " طبقات المدلسين" وقال: من التابعين، مشهور بالتدليس، ووهم الحاكم في كتاب علوم الحديث فقال في سنده: " وفيه رجال غير معروفين بالتدليس" وقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس[٢]. وقد ذكره في المرتبة الثالثة من المدلسين وهم: " مَنْ أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ومن قبلهم"[٣]. وذكره أيضاً في كتابه"النكت" في المرتبة الثالثة[٤]، وهم: "مَنْ أكثروا من التدليس، وعرفوا به".
وقال في التقريب : صدوق إلا أنه يدلس[٥].

لكن السؤال المهم: هل أبو الزبير مدلس مطلقاً أم مدلس في روايته عن جابر خاصة؟ أنت ترى أن المنقول عن أحمد بن حنبل ويحيى القطان أنه في روايته عن أبي الزبير خاصة، وظاهر كلام عبد الحق الإشبيلي وابن القطان أنه كذلك، وقول العلائي فيه إشارة إلى ذلك، أما بقية العلماء فإنهم وصفوه بالتدليس مطلقاً، مع أني لم أقف على دليل على تدليسه إلا قصته مع الليث وهذه القصة أكثر ما تدل عليه تدليسه عن جابر خاصة، فهل نقف عند ظاهر القصة أم نعمم الحكم؟ القول بتخصيص تدليسه عن جابر قوي، لكن يُشكل عليه أن من عادة العلماء أنهم إذا وقفوا على تدليس لراو معين عمموا الحكم عليه ووصفوه بالتدليس المطلق ولم يخصصوا.

(١) رقم (٧٥).
(٢) ص ٤٥.
(٣) مقدمة كتابه المذكور ص ١٣.
(٤) ٢/٦٤٠ - ٦٤٢.
(٥) ص ٥٠٦.

تلاميذ أبي الزبير الذين أخرج لهم مسلم في صحيحه، ومنهجه في الرواية عنهم.

لقد أخرج مسلم في صحيحه لأبي الزبير عن جابر أحاديث من رواية تسعة وعشرين من تلاميذه، أذكرهم، مع ترجمة مختصرة لهم، وأبين كيفية إخراج الإمام مسلم لهم في صحيحه:

١- أيوب بن أبي تميمة (كَيْسان) السُّختياني، أحد الثقات الكبار، قال ابن حجر في تقريبه: ثقة ثبت حجة من كباء الفقهاء العُبَّاد[١].

وأيوب تكلم في أبي الزبير، كما قدمنا، لكن حملنا كلامه هناك على الضعف اليسير، فكيف يتكلم في أبي الزبير ثم يروي عنه؟ الأمرسهل، فهناك أسباب لرواية الثقات عن الضعفاء منها: إما للمعرفة والتحذير منه وإما لاشتهار الشيخ بالضعف، وقد يروي عنه ليختبر حديثه، أو يروي عنه ما يعرف أنه توبع عليه.....

ولعل السبب الأخير هو الذي جعل أيوب يروي عن الزبير، ثم وقفت على كتاب نافع ماتع اسمه: " إتحاف النبيل بأجوبة أسئلة علوم الحديث والعلل والجرح والتعديل" ذكر فيه مؤلفه الرواة الذين وصفوا بالإنتقاء في مشايخهم، وعدّ منهم أيوب السختياني، ونقل عن تهذيب التهذيب في ترجمة أبي يزيد المدني" قال الآجري عن أبي داود: سألت أحمد عنه فقال: تسألني عن رجل روى عنه أيوب[٢] ؟! فهل يمكن أن يكون أيوب قد غير رأيه في أبي الزبير؟ أو روى عنه في المتابعة والاستشهاد؟ كلا الأمرين محتمل، واللّه أعلم.

وقد أخرج مسلم في صحيحه لأيوب عن أبي الزبير عن جابر ستة أحاديث، ولم يقع تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر في واحد منها، ومنهجه في إخراجها هو :

أ - توبع أيوب في حديث منها، تابعه ابن جريج مصرحاً بالسماع[٣].

ب - توبع أيوب في حديث منها، تابعه الليث[٤].

---

(١) ص ١١٧.

(٢) تهذيب التهذيب ٣٠٦/١٢ وانظر اتحاف النبيل ٩٠/١ - ٩١.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، حديث رقم(٩٧٠)(٩٥).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة، حديث رقم(٩٩٧)(٤١) بعده بلا رقم.

ج- والأربعة أحاديث الباقية توبع أبو الزبير عليها[١]، ولبعضها شواهد أيضاً.

٢ - حجّاج بن أبي عثمان الصوّاف، أبوالصلت، ويقال أبو عثمان الكندي، مولاهم البصريّ. وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والترمذي والنسائي والعجلي والبزار ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهم.

أخرج لهم الستة[٢] .

أخرج له الإمام مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر ثلاثة أحاديث، ومنهجه في إخراجها هو :

أ- صرّح أبو الزبير بالسماع من جابر في حديث واحد منها[٣].

ب - توبع أبو الزبير على حديث منها[٤].

ج- وأما الثالث فلم يرد في صحيح مسلم إلا معنعناً[٥]، أذكره في آخر البحث إن شاء الله.

٣ - حرب بن أبي العالية، أبو معاذ البصري. قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه، فقال: روى عنه هُشيم، ما أدري له أحاديث، كأنه ضعّفه، واختلفت عبارة ابن معين فيه، فضعفه في رواية ابن أبي خيثمة، ووثقه في رواية الدوري، وذكره ابن حبان في الثقات[٦].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثاً واحداً، لم يصرح فيه أبو الزبير بالسماع[٧]، وتابعه غير واحد عن أبي الزبير ولم يقع فيها تصريح أبي الزبير بالسماع أيضاً، أذكره آخر البحث، إن شاء اللّه تعالى.

---

(١) انظرها في صحيح مسلم : كتاب المساقاة، باب بيع البعير واستثناء ركوبه، رقم(٧١٥)(١١٣) ١٢٢٣/٣ وكتاب الجنائز، باب في التكبير في الجنائز، رقم (٩٥٢)(٦٦) وكتاب البيوع، باب النهي عن المحاقلة والمزابنة رقم(١٥٣٦)(٨٥) بعده بلا رقم وكتاب الهبات ، باب العمري رقم(١٦٥٢)(٢٧).

(٢) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ١٧٩/٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، رقم(٢٥٧٥)(٥٣).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الهبات، باب العمري رقم(١٦٢٥)(٢٧).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر، رقم(١١٦)(١٨٤).

(٦) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ١٩٧/٢.

(٧) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته، (١٤٠٣)(٩).

٤ - زكريا بن إسحاق المكي.

وثقه وكيع وابن سعد وابن معين وأبو داود، وقال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي: لا بأس به. أخرج له الستة[١].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر ستة أحاديث، صرَّح أبو الزبير بالسماع من جابر في خمسة منها[٢]، والسادس له شواهد في نفس الصحيح[٣].

٥ - زهير بن معاوية، أبو خيثمة الكوفي.

يعد من الثقات الكبار أثنى عليه ابن عيينه وشعيب بن حرب حيث قال: كان زهير أحفظ من عشرين مثل شعبة، وأثنى عليه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم.

بل قال ابن حبان: كان حافظاً متقناً وكان أهل العراق يقولون في أيام الثوري: إذا مات الثوري ففي زهير خُلف، وكانوا يقدمونه في الإتقان على غيره. أخرج له الستة[٤].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر خمسة وعشرين حديثاً لم يصرح بالسماع في حديث منها، ومنهجه في إخراجها هو:

أ- تابع ابن جُريج زهيراً على سبعة منها، فيها تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر[٥]، واثنان من هذه السبعة، رواها الليث كذلك.

ب - تابع هشام بن سعد زهيراً على واحدٍ منها، فيه تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر[٦]، وله شاهد أيضاً.

---

(١) تهذيب التهذيب ٣/٢٨٣.

(٢) انظرها في صحيح مسلم: كتاب الطهارة باب الإستطابة، رقم(٢٦٣)(٥٨) وكتاب المساجد، باب فضل الخطا إلى المساجد، رقم (٦٦٤) (٢٧٩) وكتاب الجهاد، باب عدد غزوات النبي ^ رقم (١٨١٣) (١٤٥) وكتاب الأشربة، ، باب في شرب النبيذ، رقم(٢٠١٠)(٩٣) وكتاب الرؤيا، باب قول النبي ^ : من رآني في المنام فقد رآني (٢٢٦٨)(١٣).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً، رقم(١٤٧٨)(٢٩).

(٤) انظر تهذيب التهذيب ٣/٣٠٣.

(٥) انظرها في صحيح مسلم: كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، رقم(١٢١٣)(١٣٨) وكتاب الحج، باب الاشتراك في الهدي، رقم(١٣١٨)(٣٥١) وكتاب المساقاة، باب الشفعة، رقم(١٦٠٨)(١٣٢) وكتاب الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء، رقم (١٩٩٨)(٥٩) و (١٩٩٨)(٦٢) وكتاب اللباس والزينة، باب في النهي عن اشتمال الصماء، رقم(٢٠٩٩)(٧١)و (٢٢٢٢)(١٠٧).

(٦) صحيح مسلم، كتاب البيوع ، باب رقم(١٥٣٦)(٩٥).

ج – تابع الليث زهيراً على اثنين منها[١].

د – أحد عشر حديثاً منها، لها متابعات أو شواهد في نفس الصحيح[٢].

هـ– والباقي أخرجها بالعنعنة يأتي البحث فيها في آخر البحث إن شاء اللهّ تعالى[٣].

٦– سفيان بن سعيد الثوري، أبو عبدالله الكوفي، الثقة الحافظ الفقيه العابد الإمام الحجة، كما نعته الحافظ ابن حجر في تقريبه[٤].

أخرج مسلم لسفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر أحَدَ عشر حديثاً، لم يصرح أبو الزبير بالسماع من جابر في حديث منها، ومنهجه في إخراجها هو:

أ– تابع ابنُ جريج سفيان على حديثين منها، فيها تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر[٥].

ب – تابع عمرو بن الحارث سفيان على حديث منها، فيه تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر[٦].

ج – تابع الليث بن سعد سفيان على حديثين منها[٧].

---

(١) صحح مسلم، كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم(٥٤٠)(٣٧) وأول كتاب الأشربة رقم(٢٠١٢)(٩٦).

(٢) أنظرها في صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب الصلاة في الرحال، رقم(٦٩٨)(٢٥) وباب صلاة الخوف، رقم(٨٤٠)(٣٠٨) وكتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، رقم(١١٧٩)(٥) وكتاب النكاح، باب حكم العزل، رقم(١٤٣٩)(١٣٤) وكتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم(١٥٢٢)(٢٠) وباب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها، رقم(١٥٣٦)(٥٣) وكتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم(١٦٢٤)(١٩) وكتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الميتات، رقم(١٩٣٥)(١٧) وكتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء، رقم(٢٠١٣)(٩٨) وكتاب البر، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، رقم(٢٥٨٤)(٦٢) وكتاب القدر، رقم(٢٦٤٨)(٨).

(٣) انظر صحيح مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم (١٥٢٢)(٢٠) وكتاب الأضاحي، باب وقتها، رقم(١٩٦٣)(١٣) وكتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة، رقم(٢١٠٢)(٧٨) وكتاب السلام، باب لكل داء دواء، رقم(٢٢٠٨)(٧٥).

(٤) ص٢٤٤ .

(٥) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، رقم(١٧٦٧)(٦٣) بعده بلا رقم وكتاب الأشربة، باب فضيلة المواساة في الطعام القليل، رقم(٢٠٥٩)(١٧٩) بعده بلا رقم.

(٦) صحيح مسلم كتاب الصلاة باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه، رقم (٥١٨)(٢٨١) و (٢٨٢).

(٧) صحيح مسلم كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، رقم(١٨٥٦)(٦٨) وكتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم(٢٠١٢)(٩٦).

د -والباقي لأبي الزبير متابع، أو للحديث شواهد في الصحيح نفسه[١].

٧- سفيان بن عيينة الهلاليّ، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، الثقة الحافظ الفقيه الإمام الحجة[٢].

وسفيان ممن كان ينتقي في الرواية ولا يحدث عن أي أحد، وهذا مما يقوي أمر أبي الزبير، ولعله هو الوحيد الذي كان لا يدلس إلا عن ثقة[٣].

أخرج الإمام مسلم في صحيحه لابن عيينة عن أبي الزبير عن جابر ثلاثة أحاديث لم يصرح أبو الزبير بالسماع من جابر في أي حديث منها، ومنهجه في إخراجها:

أ - تابع ابن جريج سفيان في واحد منها، صرح فيه أبو الزبير بالسماع من جابر، ورواه الليث أيضا[٤].

ب - واحد منها لأبي الزبير متابع، وللحديث شواهد في نفس الصحيح[٥].

ج - الحديث الثالث لأوله شاهد في الصحيح نفسه، ويأتي البحث فيه فيما بعد[٦].

٨- عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري.

وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن سعد والعجلي. أخرج له الستة[٧].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثا واحدا بالعنعنة[٨]، ويأتي البحث فيه فيما بعد.

٩- عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي الكوفي.

---

(١) صحيح مسلم كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا اللّه محمد رسول الله، رقم(٢١)(٣٥) وكتاب الحج، ، باب فضل المدينة، رقم(١٣٦٢)(٤٥٨) وكتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى الدعوة، رقم (١٤٣٠)(١٠٥) وكتاب الهبلت، ، باب العمري، رقم(١٦٢٥)(٢٧) وكتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء، رقم(٢٠١٣) (٩٨) بعده بلا رقم وباب المؤمن يأكل في معي واحد الكافر يأحل في سبعة أمعاء، رقم(٢٠٦١)(١٨٤).

(٢) التقريب ص ٢٤٥ .

(٣) انظر طبقات المدلسين ص ٣٢، وإتحاف النبيل ٩٦/١.

(٤) صحيح مسلم كتاب الإمارة، باب اسحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، رقم(١٨٥٦)(٦٨).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع، رقم(٢٠٣٣)(١٣٣) و (١٣٤).

(٦) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم(١٥٢٢)(٢٠).

(٧) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ١١٦/٦.

(٨) صحيح مسلم ، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، (٢٢٠٤)(٦٩).

وثقه ابن سعد وابن معين والنسائي والعجلي وذكره ابن حبان في الثقات، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي[١]. أخرج له مسلم عن أبي الزبير عن جابر حديثا واحدا معنعنا لكن رواه عن الليث كذلك[٢].

١٠- عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي.

وثقه جميع أهل الجرح والتعديل، ولم يتكلم فيه إلا شعبة لحديث رواه في الشفعة. أخرج له البخاري معلقا ومسلم والأربعة[٣].

أخرج له مسلم عن أبي الزبير عن جابر حديثا واحدا بالعنعنة، لكن تابعه عليه ابن جريج مسلسلا بالسماع وله شاهد أيضا[٤]

١١- عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، مولاهم المكي، أصله رومي، ثقة فقيه فاضل، وكان يرسل ويدلس، أخرج له الستة[٥].

أكثر الإمام مسلم من الإخراج له عن أبي الزبير عن جابر، حيث بلغت أحاديثه ثمانية وستين حديثا، ومنهج مسلم في إخراجها هو :

أ - وقع تصريح ابن جريج بالسماع من أبي الزبير، وتصريح أبي الزبير بالسماع من جابر في ستين حديثاً منها[٦]، ومنها ما رواه عن الليث، وكثير منها له متابعات أو شواهد.

---

(١) تهذيب التهذيب ٦/١٥٠.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام، رقم(٤١٣)(٨٥).

(٣) تهذيب التهذيب ٦/٣٥٢.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، رقم(٦٨٨)(٢٨).

(٥) انظر تهذيب التهذيب ٦/٣٥٩ وتقريب التهذيب ص ٣٦٣.

(٦) انظرها في صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، رقم(٤١)(٦٥) وباب تفاضل أهل الإيمان فيه، رقم(٥٣)(٩٢) وباب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، رقم (٨٢) (١٣٤) بعده بلا رقم وباب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ ، رقم(١٥٦)(٢٤٧) وباب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم(١٩١)(٣١٦) وباب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته ، رقم(٢٠١)(٣٤٥) وكتاب الطهارة، باب الإيتار في الإستنثار والاستجمار، رقم(٢٣٩)(٢٤) وكتاب الجنائز، باب القيام للجنازة، رقم(٩٦٠)(٧٩)(٨٠)، وباب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، رقم(٩٧٠)(٩٤) وكتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، رقم(٩٨٨)(٢٧) وكتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين، رقم(١٠٨٤)(٢٤) وكتاب الحج، باب مواقيت الحج، رقم(١١٨٣)(١٦)(١٨) وباب بيان وجوه الإحرام، رقم(١٢١٣) (١٣٦)و(١٢١٥)(١٤٠) وباب جواز الطواف على بعير وغيره، رقم

ب – أربعة أحاديث منها لها شواهد في نفس الصحيح[1].

= = (١٢٧٣) (٢٥٥) وباب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، رقم(١٢٩٧)(٣١٠) وباب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الحذف، رقم(١٢٩٩)(٣١٣)و(١٢٩٩)(٣١٤) وباب الاشتراك في الهدي، رقم(١٣١٨)(٣٥٣)و(١٣١٨)(٣٥٤)و(١٣١٩)(٣٥٧) وباب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها، رقم(١٣٢٤)(٣٧٥) وكتاب النكاح، باب نكاح المتعة...، رقم (١٤٠٥)(١٦) وباب تحريم نكاح الشغار وبطلانه، رقم (١٤١٧)(٦٢) وكتاب الطلاق، باب جواز خروج المعتدة البائن، رقم(١٤٨٣)(٥٥) وكتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين، رقم(١٠٨٤)(٢٤) وكتاب العتق، باب تحريم تولي العتيق غير مواليه، رقم(١٥٠٧)(١٧) وكتاب البيوع، باب بطلان بيع المبيع قبل القبض، رقم(١٥٢٩)(٤١) وباب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر، رقم(١٥٣٠)(٤٢) وكتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، رقم (١٥٥٢)(٩) وباب وضع الجوائح، رقم (١٥٥٤)(١٤) وباب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة...، رقم(١٥٦٥)(٣٥) وباب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، رقم(١٥٧٢)(٤٧) وباب الشفعة، رقم(١٦٠٨)(١٣٥) وكتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنا، رقم(١٧٠١)(٢٨م) وكتاب الجهاد، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، رقم(١٧٦٧)(٦٣) وكتاب الإمارة، أوله رقم (١٨١٩)(٣) وباب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، رقم(١٨٥٦)(٦٩)و (١٨٥٦)(٧٠) وكتاب الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيل، رقم(١٩٤١)(٣٧) وكتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، رقم(١٩٤٩)(٤٨) وباب النهي عن صبر البهائم رقم(١٩٥٩) (٦٠)، وكتاب الأضاحي باب سن الأضحية (١٩٦٤) (١٤) وكتاب الأشربة باب النهي عن الانتباذ في المزفت، رقم(١٩٩٨)(٦٠)(١٩٩٩) وباب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم(٢٠١٨)(١٠٣) وباب فضيلة المواساة في الطعام القليل، رقم(٢٠٥٩)(١٧٩) وكتاب الأشربة، باب في شرب النبيذ، رقم(٢٠١٠)(٩٣) وكتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، رقم(٢٠٧٠)(١٦) وكتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه، رقم (٢١١٦)(١٠٦) وباب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، رقم (٢١٢٦)(١٢١) وكتاب الآداب، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة، رقم(٢١٣٨)(١٣) وكتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم(٢١٦٦)(١٢) و باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، رقم(٢١٩٨)(٦٠)و(٢١٩٩)(٦١)، وباب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، رقم(٢٢٢٧)(١٢٠) وكتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه، رقم(٢٤٦٦)(١٢٣) وكتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ : لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم، رقم(٢٥٣٨)(٢١٨) وكتاب البر والصلة، باب من لعن النبي ﷺ ، أو سبه أو دعا عليه .....، رقم(٢٦٠٢)(٩٤) وكتاب الجنة وصفة نعيمها، باب في صفات الجنة وأهلها، رقم(٢٨٣٥)(١٩).

(٢) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي، رقم(١٠٣٠)(١٠٥) وكتاب اللباس والزينة، باب النهي عن اشتمال الصماء رقم(٢٠٩٩)(٧٣) وكتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، رقم (٢٢٢٢)(١٠٩) وكتاب فضائل الصحابة، باب دعاء النبى ﷺ لغفار وأسلم، رقم(٢٥١٥)(١٨٤).

ج- حديثان منها توبع ابن جريج عليها في نفس الصحيح[١].

د- والحديثان الباقيان يأتي النظر فيهما في آخر البحث[٢].

١٢- عبيدالله بن الأخنس النخعي.

وثقه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي. أخرج له الستة[٣].

أخرج له مسلم في صحيحه عن الزبير عن جابر حديثاً واحداً بالعنعنة[٤]، لكن تابعه عليه ابن جريج وفيه تصريح أبي الزبير بالسماع، وتابعه عليه الليث كذلك.

١٣- عزرة بن ثابت بن أبي زيد الأنصاري البصري.

وثقه ابن معين وأبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم ويعقوب بن سفيان: ليس به بأس،وقال ابن حبان في الثقات: ثقة متقن. أخرج له الستة عدا أبي داود فقد أخرج له في القدر[٥].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثاً واحداً بالعنعنة[٦]، لكن تابعه ابن جريج، وفيه تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر، ولأبي الزبير متابع أيضاً.

١٤- عمار بن معاوية الدُّهني، أبو معاوية البَجَليّ الكوفي.

وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي.

أخرج له مسلم وأصحاب السنن[٧].

أخرج له مسلم عن أبي الزبير عن جابر حديثاً واحداً بالعنعنة[٨]، وله شواهد في نفس الصحيح.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب أفضل الصلاة طول القنوت، رقم(٧٥٦)(١٦٤) وكتاب الهبات، باب العمري، رقم(١٦٢٥)(٢٨).

(٢) صحيح مسلم كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، رقم(١٢١٤)(١٣٩) وكتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الثياب بصفرة أو حمرة، رقم(٢١٠٢)(٧٩).

(٣) تهذيب التهذيب ٣/٧.

(٤) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن اشتمال الصماء، رقم(٢٠٩٩)(٧٤).

(٥) تهذيب التهذيب ١٧٣/٧.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب الاشتاك في الهدي، رقم(١٣١٨)(٣٥٢).

(٧) تهذيب التهذيب ٣٥٥/٧-٣٥٦.

(٨) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز دخول مكة بغير إحرام، رقم(١٣٥٨)(٤٥١).

١٥- عُمارة بن غزيّة بن الحارث بن عمرو الأنصاري المازني المدنيّ.

وثقة ابن سعد وأحمد والعجلي وأبو زرعة، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس به بأس، وأورده العقيلي في الضعفاء، وضعفه ابن حزم، ورد ذلك الذهبي في ميزانه.

أخرج له البخاري في التعاليق ومسلم وأصحاب السنن[١].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثاً واحداً بالعنعنة[٢]، يأتي البحث فيه فيما بعد.

١٦- عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبدالله الأنصاري.

ثقة فقيه حافظ، أثنى عليه العلماء كافة، وكان عالم الديار المصرية ومحدثها وفقيهها مع الليث. أخرج له الستة[٣].

أخرج له مسلم في صحيحه عن الزبير عن جابر ثلاثة أحاديث، وقع تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر في حديثين منها[٤]، والحديث الثالث له شواهد في نفس الصحيح[٥].

١٧- عِياض بن عبدالله الفِهري المدني نزيل مصر.

قال أبو حاتم: ليس بالقوي ، وقال الساجي: روى عنه ابن وهب أحاديث فيها نظر، وقال يحيى بن معين: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات[٦].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثاً واحداً بالعنعنة[٧]، لكن له شواهد في نفس الصحيح.

١٨ - قرّة بن خالد السدوسي، أبو خالد، ويقال أبو محمد البصري.

وثقه يحيى بن سعيد الأنصاري وابن سعد وأحمد وابن معين، وأبو حاتم وأبو داود

(١) ضعفاء العقيلي ٣/٣١٥ وميزان الاعتدال(٣/١٧٨) وتهذيب التهذيب ٧/٣٧٠.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، رقم(٢٠٠٢)(٧٢).

(٣) تهذيب التهذيب٨/١٤-١٥ والتقريب ص ٤١٩.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه، رقم(٥١٨)(٢٨٣) وكتاب الزكاة، باب مافيه العشر أو نصف العشر، رقم(٩٨١)(٧).

(٥) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه، رقم(٢٦٤٨)(٨).

(٦) تهذيب التهذيب ٨/١٨٠.

(٧) صحيح مسلم، في أول كتاب الزكاة، رقم(٩٨٠)(٦).

والنسائي والطحاوي وابن حبان، وأثنى عليه العلماء كثيراً[١].

أخرج له مسلم في صحيحه عن الزبير عن جابر ثلاثةً أحاديث بالعنعنة أحدها تابعه عليه ابن جريج في تصريح بالسماع[٢] والثاني لأبي الزبير متابع، وله شواهد[٣].

والثالث يأتي النظر فيه فيما بعد[٤].

١٩- الليث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث المصري، الإمام المشهور.

ثقة ثبت فقيه، أخرج له الستة[٥]، اتفقوا على أن حديثه عن أبي الزبير عن جابر سماع، وإن لم يصرح بالسماع، كما تقدم.

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر ثلاثة وعشرين حديثاً[٦].

٢٠- مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبدالله، إمام دار الهجرة.

ومالك ممن كان ينتقي في الشيوخ ولا يحدث عن أي أحد، وقد صرح غير واحد من

---

(١) تهذيب التهذيب ٣٣٢/٨- ٣٣٣.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم (١٠٦٣)(١٤٢).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة.....، رقم(٩٣)(١٥٢).

(٤) صحيح مسلم رقم(٢٨٨٠)(١٢)٢١٤٤/٤.

(٥) تهذيب التهذيب٤١٢/٨ والتقريب ص٤٦٤ .

(٦) أنظرها في صحيح مسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات وفرض الصلوات، رقم(١٦٧)(٢٧١) وكتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، رقم(٢٨١)(٩٤) وكتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام، رقم (٤١٣)(٨٤) وباب القراءة في العشاء، رقم(٤٦٥)(١٧٩) وكتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، رقم(٥٤٠)(٣٦) وكتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم(٨٧٥)(٥٨) وكتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة، رقم(٩٩٧)(٤١) وكتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين، رقم(١٠٨٤×(٢٣) وكتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، رقم(١٢١٣)(١٣٦) وكتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، رقم(١٥٥٢)(٨) وكتاب المساقاة، باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلاً، رقم(١٦٠٢)(١٢٣) وكتاب الايمان، باب جواز بيع المدبر، رقم(٩٩٧)(٥٩) بعده ١٢٨٩/٣ وكتاب الامارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند ارادة القتال، رقم(١٨٥٦)(٦٧) وكتاب الأشربة، باب كراهة انتباذ التمر والزبيب المخلوطين، رقم(١٩٨٦)(١٩) وباب الأمر بتغطية الإناء.....، رقم(٢٠١٢)(٩٦) وباب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم(٢٠١٩)(١٠٤) وكتاب اللباس والزينة، باب في منع الاستلقاء على الظهر ووضع إحدى الرجلين على الأخرى، رقم(٢٠٩٩)(٧٢) و كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم(٢٢٠٦)(٧٢) وكتاب الرؤيا، أوله رقم(٢٢٦٢)(٥) وباب قول النبي ﷺ: من رآني في المنام فقد رآني، رقم (٢٢٦٨)(١٢) وباب لا يخبر بتلعب الشيطان في المنام، رقم(٢٢٦٨)(١٤) وكتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، رقم(٢١٩٥)(١٦٢) ١٩٤٢/٤ وكتاب البروالصلة والآداب، باب أمرمن مر بسلاح في مسجد أو سوق.....، رقم (٢٦١٤)(١٢٢).

أهل العلم أن كل من روى عنه مالك فهو ثقة دا: (عبدالكريم بن أبي المُخارق)، منهم: أحمد بن حنبل، ويحيى ابن معين، والنسائي وابن عدي وغيرهم ، بل وقال أحمد: مالك ابن أنس إذا روى عن رجل لا يُعرف، فهو حُجة[١].

وقد أخرج مسلم في صحيحه لمالك عن أبي الزبير عن جابر أربعة أحاديث بالعنعنة، اثنان منها رواها الليث بن سعد[٢]، وواحد رواه ابن جريج وفيه تصريح بالسماع[٣]، والرابع لأبي الزبير متابع ولحديث شواهد في نفس الصحيح[٤].

٢١- مطر بن طَهْمان الورّاق أبو الرجاء الخراساني.

ضعف يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين حديثه عن عطاء خاصة وقال يحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن سعد: فيه ضعف في الحديث، وقال أبو داود:ليس هو عندي بحجة ولا يقطع به في حديث إذا اختلف، ومشاه العجلي والبزار، أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم وأصحاب السنن[٥].

أخرج له مسلم في صحيحه عن الزبير عن جابرحديثين بالعنعنة[٦]، كلاهما رواه الليث وأحدهما رواه أيضا ابن جريج فيه تصريح بالسماع.

٢٢- معقل بن عبيدالله الجزري، أبو عبدالله العبسي مولاهم الحراني.

قال أحمد: صالح، وقال مرة: ثقة، وقال ابن معين والنسائي: ليس به بأس، وقال اسحاق عن ابن معين: ثقة، وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: ضعيف وقال ابن عدي: هو حسن الحديث لم أجد في حديثه منكرا[٧].

---

(١) انظر هذا في إتحاف النبيل ١٠٩/١.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء.....، رقم(٢٠١٢)(٩٦) بعده بلا رقم وكتاب اللباس والزينة، وباب النهي عن اشتمال الصماء، رقم(٢٠٩٩)(٧٠).

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الحج، باب الاشتراك في الهدي، رقم(١٣١٨)(٣٥٠).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الأضاحي، باب بيان ماكان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث.....، رقم(١٩٧٢)(٢٩).

(٥) تهذيب التهذيب ١٥٢/١٠.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس، رقم(٩٩٧)(٥٩) بعده بلا رقم وكتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، رقم(١٢١٣)(١٣٧).

(٧) تهذيب التهذيب ٢١١/١٠.

ونقل ابن رجب عن أحمد بن حنبل أنه كان يضعف معقلا في حديثه عن أبي الزبير خاصة ويقول:: يشبه حديثه حديث ابن لهيعة. قال ابن رجب معقبا: ومن أراد الوقوف على ذلك فلينظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء[١]. ثم ذكر أحاديث استنكرها الإمام أحمد من حديث معقل عن أبي الزبير، أذكرها في المبحث الأخير وأنظر فيها هناك.

أخرج الإمام مسلم في صحيحه لمعقل عن أبي الزبير عن جابر واحدا وعشرين حديثا، ومنهجه في إخراجها:

أ- ثلاثة منها فيها تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر[٢]، ولها شواهد أيضا في نفس الصحيح، إلا لفظة في حديث يأتي البحث فيها.

ب- اثنان منها تابع ابن جريج معقلا في روايتها فيها تصريح بالسماع[٣].

ج- سبعة منها لأبي الزبير متابع، أو لحديثه شواهد في نفس الصحيح[٤].

د- والباقي بالعنعنة يأتي البحث فيها[٥].

---

(١) شرح علل الترمذي ٢/٧٩٣.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها، رقم(١٣٢٤)(٣٧٦) وكتاب المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب، رقم(١٥٦٩)(٤٢) وكتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، رقم(١٩٥٠)(٤٩).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، رقم(١٧٦٧)(٦٣) بعده بلا رقم وكتاب فضائل الصحابة، باب دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم، رقم(٢٥١٥)(١٨٤).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة، رقم(١٥)(١٨)، وكتاب الطهارة، باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها....، رقم(٢٧٨)(٨٨) وكتاب صلاة المسافرين، باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله، رقم(٧٥٥)(١٦٣) وباب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء، رقم (٧٥٧)(١٦٧) وكتاب السلام، باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه، رقم(٢١٧٨)(٣٠) وكتاب صفات المنافقين، باب تحريش الشيطان وبعث سراياه لفتنة الناس، رقم(٢٨١٣)(٦٨) وباب لن يدخل أحد الجنة بعمله، رقم(٢٨١٧)(٧٧).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوه الاستيعاب جميع أجزاء الطهارة، رقم(٢٤٣)(٣١) وكتاب الحج، باب بيان أن حصى الجمار سبع، رقم(١٣٠٠)(٣١٥) باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة، رقم(١٣٥٦)(٤٤٩) وكتاب النكاح، باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه...، رقم(١٤٠٣)(١٠) وكتاب اللباس والزينةو باب استحباب لبس النعال وما في معناها، رقم(٢٠٦٩)(٦٦)، وكتاب الفضائل، باب في معجزات النبي ﷺ، رقم(٢٢٨٠)(٨) و (٢٢٨١)(٩).

٢٣- هشام بن سعد المدني، ويقال: أبو سعد القرشي مولاهم.

تكلم فيه ابن سعد وأحمد وابن معين وعلي بن المديني ويحيى بن سعيد القطان وأبو حاتم ويعقوب ابن سفيان وغيرهم، وقال العجلي: جائز الحديث، حسن الحديث، وقال أبو زرعة: محله الصدق، وقال الساجي: صدوق. أخرج له البخاري معلقاً ومسلم في الشواهد وأصحاب السنن الأربعة(١).

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثاً واحداً صرّح فيه بالسماع(٢)، ولأبي الزبير فيه متابع، وللحديث شاهد.

٢٤- هشام بن أبي عبدالله الدَّستُوائي، أبو بكر البصري.

وثقه شعبة ووكيع ويحيى القطان، وأبو داود الطيالسي وأبو نعيم الفضل بن دُكَين، وأحمد وابن المديني وغيرهم.

أخرج له الستة(٣).

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر خمسة أحاديث لم يصرح فيها أبو الزبير بالسماع، لكن تابع قرة هشاماً في واحدٍ منها، صرح فيه أبو الزبير بالسماع(٤)، وللحديث شاهد، وثلاثة منها لأبي الزبير فيها متابع أو شاهد(٥).

والحديث الخامس يأتي النظر فيه آخر البحث(٦).

٢٥- هُشيم بن بَشير الواسطي.

أحد الثقات المشهورين وثقه مالك وابن مهدي، ويحيى القطان وأبو حاتم وأحمد وغيرهم، وهو مدلس. أخرج له الستة(٧).

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثين، فيهما عنعنة أبى الزبير،

(١) تهذيب التهذيب ٣٧/١١.
(٢) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب كراء الأرض، رقم(١٥٣٦)(٩٦).
(٣) تهذيب التهذيب ٤٠/١١.
(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً ودخل الجنة، رقم(٩٣)(١٥٢).
(٥) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها، رقم(٥٦٤)(٧٢) وكتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار، رقم(٩٠٤)(٩) وكتاب النكاح، باب العزل، رقم(١٤٤٠)(١٣٨).
(٦) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب من رأى امرأة فوقعت في نفسه، رقم(١٤٠٣)(٩).
(٧) تهذيب التهذيب ٥٣/١١.

لكن لأحدهما شواهد في نفس الصحيح[١]، والآخر لبعضه شاهد[٢] ويأتي النظر فيه آخر البحث.

٢٦- واصل مولى أبي عينية بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي البصري.

وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن حبان، وقال أبو حاتم: صالح، أخرج له البخاري في الأدب ومسلم وأصحاب السنن عدا الترمذي[٣].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثاً بالعنعنة، ولأبي الزبير فيه متابع[٤].

٢٧- الوضاح بن عبدالله اليَشكري أبو عَوانة.

من الثقات المشهورين اتفق الأئمة على توثيقه، أخرج له الستة[٥].

أخرج له مسلم في صحيحه عن أبي الزبير عن جابر حديثاً واحداً بالعنعنة، ورواه قبله عن ابن جريج مصرحاً بالسماع[٦].

٢٨- يحي بن سعيد بن قيس الأنصاري.

من الثقات الأثبات، اتفق الأئمة على إمامته.

أخرج له الستة[٧].

أخرج له مسلم حديثاً من طريق الليث عنه عن أبي الزبير عن جابر[٨]، وتابعه ابن جريج مصرحاً بالسماع، وله شاهد.

٢٩- يزيد بن إبراهيم التُّستري، أبو سعيد البصري.

اتفق العلماء على توثيقه إلا في حديثه عن قتادة أخرج له الستة[٩].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، رقم(٢١٧١)(١٩).
(٢) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا ومؤكله، رقم(١٥٩٨)(١٠٦).
(٣) تهذيب التهذيب ٩٣/١١.
(٤) صحيح مسلم، كتاب الجنة، وصفة نعيمها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، رقم(٢٨٧٧)(٨٢).
(٥) تهذيب التهذيب ١٠٣/١١
(٦) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء.....، رقم(١٩٩٨)(٦١).
(٧) تهذيب التهذيب ١٩٤/١١.
(٨) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج، رقم(١٠٦٣)(١٤٢).
(٩) تهذيب التهذيب٢٧٢/١١.

أخرج له مسلم عن أبي الزبير عن جابر حديثاً واحداً بالعنعنة[١]، رواه عن ابن جريج مصرحاً بالسماع، وللحديث شواهد.

الأحاديث التي أخرجها مسلم في صحيحه لأبي الزبير عن جابر بالعنعنة من غير رواية الليث عنه وليس لها متابعات أو شواهد في نفس الصحيح.

١- روى مسلم من طريق سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن حجّاج الصّوّاف عن أبي الزبير عن جاب في قصة الرجل الذي هاجر مع الطفيل بن عمرو ثم مرض فجزع فأخذ مَشاقص[٢] فقطع بَراجمه[٣] فسال الدم حتى مات، ورآه الطفيل في منامه على هيئة حسنة..... فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "اللهم ولِيَدَيه فاغفر"[٤].

رواه أحمد في مسنده والطحاوي في مشكل الآثار والبيهقي في السنن الكبرى وفي الدلائل وأبو نعيم في الحلية[٥] من طرق عن سليمان بن حرب به.

ورواه الحاكم[٦] من طريق محمد بن الفضل عن حماد بن زيد به.

ورواه أبو يعلى[٧] من طريق إسماعيل بن إبراهيم حدثنا الحجاج به.

وقد ورد بالعنعنة عند الجميع، وقال له الحافظ ابن حجر[٨]: سنده صحيح.

٢- روى مسلم من طريق هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأةً، فأتى امرأته زينب وهي تمعس منيئة[٩] لها فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال:"إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتُدبر فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرد ما في نفسه".

---

(١) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لا عدوى، ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، رقم(٢٢٢٢) (١٠٨).

(٢) المِشْقص، نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض، فإذا كان عريضاً فهو المِلعبة. النهاية ٢/ ٤٩٠.

(٣) البَراجم: هي العقد التي في ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ. النهاية١/١١٣.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر، رقم(١١٦)(١٨٤).

(٥) المسند٣/٣٧٠-٣٧١، ومشكل الآثار رقم(١٩٨) والسنن الكبرى ١٧/٨، ودلائل النبوة ٥ / ٣٦٢ والحلية ٢٦١/٦.

(٦) المستدرك ٧٦/٤.

(٧) المسند(٢١٧٥).

(٨) فتح الباري ١٤٢/١٢.

(٩) المنيئة: يقال منأت الأديم: إذا ألقيته في الدباغ. النهاية ٣٦٣/٤.

ثم رواه من طريق حرب بن أبي العالية عن أبي الزبير به مثله غير أنه لم يذكر: تدبر في صورة شيطان.

ثم رواه من طريق معقل عن أبي الزبير عن جابر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول:"إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه"[١].

- رواه الترمذي وأبو داود والنسائي في عشرة النساء، وابن حبان والبيهقي من طرق عن هشام الدستوائي به[٢].

وقال الترمذي: صحيح حسن غريب.

ورواه أحمد في مسنده والنسائي في عشرة النساء[٣] من طريقين عن حرب بن أبي العالية به.

ورواه أحمد[٤] من طريق حسن عن ابن لهيعة، ومن طريق موسى بن داود عن ابن لهيعة ، وابن حبان[٥] من طريق ابن جريج، كلاهما (ابن لهيعة وابن جريج) عن أبي الزبير به.

وصرح أبو الزبير بالسماع من جابر عند أحمد من طريق موسى بن داود عن ابن لعيعة عنه، وابن لهيعة فيه كلام، لكن يستأنس بهذا التصريح بالسماع.

وللحديث شاهد من حديث أبي كبشة الأنماري، أخرجه أحمد في مسنده والطبراني في الأوسط[٦]، قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات[٧].

وشاهد من حديث ابن مسعود أخرجه الدرامي من طريق أبي اسحاق عن عبدالله بن حَلاَّم عنه[٨]، وعبدالله بن حلام ترجمه ابن أبي حاتم في كتابه ولم يذكر له راوياً إلا أبا

(١) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب من رأى امرأة فوقعت في نفسه، رقم(١٤٠٣)(٩)(١٠).
(٢) سنن الترمذي(١١٥٨) وسنن أبي داود(٢١٥١) وعشرة النساء(٢٣٥) وصحيح ابن حبان (٥٥٧٢) وسنن البيهقي الكبرى ٧/ ٩٠.
(٣) مسند أحمد ٣/ ٣٣٠ وعشرة النساء(٢٣٦).
(٤) المسند ٣/ ٣٤١ و ٣٤٨.
(٥) صحيح ابن حبان (٥٥٧٣).
(٦) مسند أحمد ٤/ ٢٣١ ومعجم الطبراني الأوسط.
(٧) مجمع الزوائد ٦/ ٢٩٢.
(٨) سنن الدارمي ٢/ ١٤٦.

اسحاق ولم يذكر فيه شيئاً[1]، فهو في عداد المجاهيل، وخفي أمر عبدالله بن حلام هذا على الأخ الفاضل محقق بيان الوهم والإيهام فقال: ولينظر سنده، فقد يكون عبدالله بن حلام محرفاً[2] !!.

٣- روى مسلم من طريق زهير بن معاوية حدثنا أبو الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لايبع حاضر لبادٍ دعوا الناس يرزق بعضهم من بعض". ثم رواه من طريق سفيان بن عينية عن أبي الزبير مثله[3].

رواه أحمد وأبو داود وابن حبان والبيهقي والبغوي من طرق عن زهير بن معاوية به[4].

ورواه الشافعي وأحمد وابن أبي شيبة والحميدي والترمذي وابن ماجه من طرق عن سفيان بن عيينة به[5]، وصرح أبو الزبير بالسماع من جابر عند أحمد والحميدي وابن أبي شيبة.

ورواه النسائي من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً قال..... فذكره[6] فثبت السماع ، ولله الحمد.

وقد ذكر الإمام مسلم -رحمه الله - لأول الحديث شواهد في صحيحه من حديث أبي هريرة وابن عباس وأنس رضي الله عنهم أجمعين.

٤- روى مسلم من طريق زهير بن معاوية حدثنا أبو الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لاتذبحوا إلا مسنّة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جَذَعة من الضأن[7]".

---

(١) الجرح والتعديل ٥/٤٠.

(٢) بيان الوهم والإيهام ٤/٣١٠.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم(١٥٢٢)(٢٠).

(٤) مسند أحمد ٣/٣١٢ ، ٣٨٦ وسنن أبي داود(٣٤٤٢) وصحيح ابن حبان(٤٩٦٣) وسنن البيهقي ٥/٣٤٦ وشرح السنة(٢٠٩٩).

(٥) مسند الشافعي ٢/١٧٤ ومسند أحمد ٢/٣٠٧ والمصنف ٥/١٠٥ ومسند الحميدي(١٢٧٠) وسنن الترمذي(١٢٢٣) وسنن ابن ماجه(٢١٧٦).

(٦) سنن النسائي ٧/٢٥٦.

(٧) صحيح مسلم، كتاب الأضاحي، باب سن الأضحية، رقم(١٩٦٣)(١٣).

رواه أحمد في مسنده وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن الجارود وأبو يعلى وابن خزيمة وابن عدي والبيهقي من طرق عن زهير به[١]. الحديث صححه الحافظ في الفتح[٢]، ومعناه مشكل إذ أن إجماع العلماء على أن الجذع من الضأن يجزئ سواء وجد غيره أو لا، وقد حمل الجمهور هذا الحديث على الاستحباب والأفضل، وتقديره: يستحب لكم أن لا تذبحوا إلا مسنة فإن عجزتم فجذعة ضأن[٣].

قلت: ومن الأحاديث التي تدل على جواز التضحية بالجذعة من الضأن ما رواه النسائي والبيهقي عن عقبة ابن عامر قال: "ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذع من الضأن[٤] ".

قال الحافظ: بسند قوي[٥]

٥= روى مسلم من طريق زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر قال: أُتي بأبي قحافة أو جاء عام الفتح ورأسه ولحيته مثل الثَّغام أو الثغامة[٦] فأَمر أو فأُمرَ به إلى نسائه وقال: " غيّروا هذا بشيء".

ورواه من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله قال: " أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثُّغامة بياضاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "غيروا هذا بشيء واجتنبوا السَّواد[٧]".

رواه أبو داود والنسائي والطحاوي في مشكل الآثار وابن حبان والحاكم والبيهقي في السنن الكبرى وفي دلائل النبوة من طرق عن ابن وهب عن ابن جريج به[٨].

---

(١) مسند أحمد ٣١٢/٣ و ٣٢٧ وسنن أبي داود(٢٧٩٧) وسنن النسائي ٢١٨/٧ وسنن ابن ماجه(٣١٤١) ومنتقى ابن الجارود (٩٠٤) ومسند أبي يعلى(٢٣٢٤) وصحيح ابن خزيمة(٢٩١٨) والكامل ٢١٣٦/٦ وسنن البيهقي ٢٢٩/٥ و ٢٣١و ٢٦٩/٩ و٢٦٩ و٢٧٩ .

(٢) فتح الباري١٥/١٠.

(٣) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١١٧/١٣ والتلخيص الحبير١٤٢/٤.

(٤) سنن النسائي ٢١٩/٧ وسنن البيهقي ٩٨/٩.

(٥) فتح الباري ١٥/١٠.

(٦) الثغامة: نبت أبيض الزهر والثمر يشبّه به الشيب، وقيل هي شجرة تبيضّ كأنها الثلج. النهاية ٢١٤/١.

(٧) صحيح مسلم،كتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الشياب بصفرة أو حمرة وتحريم السواد، رقم(٢١٠٢)(٧٨) و(٧٩).

(٨) سنن أبي داود(٤٢٠٤) وسنن النسائي ١٣٨/٨ ومشكل الآثار(٣٦٨٣) وصحيح ابن حبان (٥٤٧١) والمستدرك ٢٤٤/٣ والسنن الكبرى ٧/ ٣١٠ ودلائل النبوة ٩٦/٥.

ورواه عبدالرزاق وأحمد وابن سعد وابن ماجه وأبو يعلى من طرق عن أبي الزبير به[١].

وله شاهد من حديث أسماء رواه ابن إسحاق - كما في سيرة ابن هشام -: حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله ابن الزبير عن أبيه عنها[٢]، فذكره مثله تماماً.

ومن طريق ابن اسحاق أخرجه أحمد وابن سعد والطحاوي وابن حبان والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي في الدلائل[٣].

ذكره الهيثمي في المجمع وقال: رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات[٤].

وشاهد آخر من حديث أنس بن مالك رواه أحمد وأبو يعلى وابن حبان والحاكم من طريق محمد بن سَلَمَة عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عنه[٥]، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي على شرط البخاري، وصوابه على شرط مسلم فإن محمد بن سلمة لم يخرج له البخاري.

وذكره الهيثمي وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح[٦].

وله شاهدان آخران ولكن واهيان أحدهما في المعجم الأوسط والآخر في كامل ابن عدي[٧].

٦- روى مسلم من طريق زهير بن معاوية حدثنا أبو الزبير عن جابر قال: رُمي سعد بن معاذ في أَكْحَله قال: فحسَمَه[٨] النبي صلى الله عليه وسلم بيده بمشْقَص، ثم وَرِمت فحسمه الثانية[٩].

---

(١) مصنف عبدالرزاق (٢٠١٧٩) ومسند أحمد ٣/٣١٦ و ٣٢٢ و ٣٣٨ والطبقات الكبرى ٥/٤٥١ وسنن ابن ماجه(٣٦٢٤) ومسند أبي يعلى (١٨١٩) .

(٢) السيرة النبوية ٤/٢٤.

(٣) مسند أحمد ٦/٣٤٩ - ٣٥٠ والطبقات الكبرى ٥/٤٥١ ومشكل الآثار(٣٦٨٤) وصحيح ابن حبان (٧٢٠٨) والمعجم الكبير ٢٤/(٢٣٦)و(٢٣٧) والمستدرك ٣/٤٦ ودلائل النبوة ٥/ ٩٥-٩٦.

(٤) مجمع الزوائد ٦/١٧٣ - ١٧٤.

(٥) مسند أحمد ٣/١٦٠ ومسند أبي يعلى (٢٨٣١) وصحيح ابن حبان (٥٤٧٢) والمستدرك ٣/٢٤٤.

(٦) مجمع الزوائد ٥/ ١٥٩-١٦٠.

(٧) انظر مجمع الزوائد ٥/ ١٦١ والكامل ٥/١٨٧٩.

(٨) حسمه: أي قطع الدم عنه بالكي. النهاية ١/٣٨٦.

(٩) صحيح مسلم، **كتاب** لام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم(٢٢٠٨)(٧٥).

رواه أبو داود الطيالسي وأحمد والطحاوي والبيهقي من طريق زهيربه[١].

رواه أحمد والدارمي والطحاوي وابن حبان من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير به[٢].

٧- روى مسلم من طريق عبد ربه بن سعيد عن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:: "لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله"[٣].

رواه أحمد في مسنده والنسائي في الكبرى وأبو يعلى والطحاوي وابن حبان والحاكم والبيهقي من طريق عبد ربه[٤].

والحديث له شواهد عن جمع من الصحابة منهم: أبو هريرة، وأسامة بن شريك وأبو سعيد الخدري، وابن مسعود وابن عباس وأنس وأبو الدرداء[٥].

ومن أحسنها إسناداً: حديث أبو هريرة أخرجه البخاري في صحيحه بلفظ:"ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً[٦].

وحديث أسامة بن شريك أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم، من طرق عن زياد بن عِلاقَة عنه[٧].

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

٨- روى مسلم من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر بن عبدالله قال: أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم لما أحللنا أن نُحرم إذا توجهنا إلى مِنى، قال: فأهللنا من الأبْطَح[٨].

علقه البخاري في صحيحه[٩].

---

(١) مسند الطيالسي ٣٤٤/١ رقم(١٧٦٠) (منحة المعبود) ومسند أحمد٣١٢/٣و ٣٨٦ وشرح معاني الآثار ٣٢١/٤ والبيهقي ٣٤٢/٩.

(٢) مسند أحمد ٣٥٠/٣ وسنن الدارمي ٢٣٨/٢ وشرح معاني الآثار ٣٢١/٤ وصحيح ابن حبان (٦٠٨٣).

(٣) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم(٢٢٠٤)(٦٩).

(٤) مسند أحمد ٣٣٥/٣ وسنن النسائي الكبرى (٧٥٥٦) ومسند أبي يعلى(٢٠٣٦) وشرح معاني الآثار ٣٢٣/٤ وصحيح ابن حبان (٦٠٦٣) والمستدرك ٤٠١/٤ وسنن البيهقي الكبرى ٣٤٣/٩.

(٥) أنظرها في فتح الباري١٣٥/١٠.

(٦) صحيح البخاري رقم(٥٦٧٨).

(٧) مسند أحمد ٢٧٨/٤ وسنن أبي داود(٣٨٥٥) وسنن الترمذي(٢٠٣٨) وصحيح ابن حبان(٦٠٦١) و (٦٠٦٤) والمستدرك ٣٩٩/٤ و ٤٠٠.

(٨) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، رقم(١٢١٤)(١٣٩).

(٩) ٥٠٦/٣ مع الفتح.

ورواه أحمد من طريق يحيى بن سعيد ومحمد بن بكر عن ابن جريج به[١]، وفيه تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر .

وبمعناه أيضاً ما رواه مسلم من طريق الليث عن أبي الزبير[٢].

٩ - روى مسلم من طريق عُمارة بن غزّية عن أبي الزبير أن رجلاً قدم من جَيْشان (وجَيْشان من اليمن) فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له : المِزْر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أو مسكر هو؟" قال: نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"كلُّ مسكر حرام إن على الله عز وجلّ عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال" قالوا: يا رسول الله وما طينة الخَبَال؟ قال: "عَرَق أهل النارِ، أو عُصارة أهل النار"[٣].

رواه أحمد والنسائي في الصغرى والكبرى والبزار وابن حبان والبيهقي من طريق عُمارة به[٤].

ولأوله شاهد في نفس الصحيح من حديث أبي موسى الأشعري، أخرجه قبل حديثنا هذا.

وأما الجزء الثاني وهو قوله: إن على الله عهداً .... فله شواهد من أحسنها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً، أخرجه أحمد والحاكم والبيهقي[٥] من طريق عبدالله بن وهب حدثني عمرو بن الحارث عن عمرو بن شعيب به، وصححه الحاكم وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله ثقات[٦].

١٠- روى مسلم من طريق معاذ العنبري عن قُرَّة بن خالد عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من يصعد الثَّنية، ثنّية المُرار فإنه يحط عنه ما

---

(١) المسند ٣١٨/٣ و ٣٧٨.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، بيان وجوه الإحرام، رقم(١٢١٣)(١٣٦).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، رقم(٢٠٠٢)(٧٢).

(٤) مسند أحمد ٣٦١/٣ وسنن النسائي الصغرى ٣٢٧/٨ والكبرى(٥٢١٨) و (٦٨١٨) ومسند البزار(٢٩٢٧) وصحيح ابن حبان (٥٣٦٠) وسنن البيهقي ٢٩١/٨ -٢٩٢.

(٥) المسند ١٧٨/٢ والمستدرك ١٤٦/٤ والسنن الكبرى ٣٨٩/١ وعزاه ابن كثير في تفسيره ٩٩/٢ لابن وهب في الجامع.

(٦) مجمع الزوائد ٥/ ٦٩.

حُطّ عن بني اسرائيل".....الخ[١].

رواه الحاكم واليهقي من طريقين عن قرة بن خالد به[٢].

وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره - كما في تفسير ابن كثير- من طريق خداش بن عياش عن أبي الزبير به[٣].

والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع[٤] مع أن من عادته أنه يضعف حديث أبي الزبير عن جابر بالعنعنة.

١١- روى مسلم عن سلمة بن شبيب عن الحسن بن أعْيَن حدثنا مَعْقِل(وهو ابن عُبيد الله الجزريّ) عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" الاستجمار توٌّ[٥] ورميُ الجمار توٌّ والسعي بين الصفا والمروة توٌّ وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتوٍّ[٦].

رواه البيهقي من طريق إبراهيم بن محمد الصيدلاني عن سلمة به[٧].

وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه البزار وابن خزيمة وابن حبان من طريق محمد بن معمر[٨]، ورواه الحاكم ومن طريقه البيهقي[٩] من طريق الحارث بن أبي أسامة كلاهما عن روح بن عبادة حدثنا أبو عامر الخزاز عن عطاء عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إذا استجمر أحدكم فليوتر فإن الله وتر يحبّ الوتر أما ترى السموات سبعاً والأيام سبعاً والطواف؟ " وذكر أشياء.

وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: الحارث ليس بعمدة. قلت: والحارث متابع كما ترى.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين، رقم(٢٨٨٠)(١٢) ٤/٢١٤٤.
(٢) المستدرك ٤/٨٣ ودلائل النبوة ٤/١٠٨.
(٣) تفسير ابن كثير ٤/٢٠٢.
(٤) رقم(٦٦١٦).
(٥) التوّ: الفرد. النهاية ١/٢٠٠.
(٦) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان أن حصى الجمار سبع، رقم(١٣٠٠)(١٥).
(٧) السنن الكبرى ٥/٩٠.
(٨) مسند البزار(٢٣٩) وصحيح ابن خزيمة(٧٧) وصحيح ابن حبان (١٤٣٧).
(٩) المستدرك ١/١٥٨ وسنن البيهقي ١/١٠٤.

وذكره الهيثمي في المجمع وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح[١].

أقول: في إسناده أبو عامر الخزاز واسمه صالح بن رستم، أخرج له مسلم لكن تكلم العلماء فيه[٢].

والاستجمار بوتر ثابت في أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، منها حديث أبي هريرة المشهور رواه البخاري ومسلم[٣] وغيرهما.

وأما أن السعي سبع والطواف سبع فهذا ثابت من فعله صلى الله عليه وسلم بل هو من الأمور المتواترة.

١٢- روى مسلم بالإسناد السابق عن جابر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في غزوة غزاها: "استكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكبا ما انتعل"[٤].

رواه ابن حبان في صحيحه والخطيب في تاريخه من طريقين عن سلمة بن شبيب به[٥].

ورواه النسائي في الكبرى عن محمد بن معدان بن عيسى ثنا الحسن بن أعين به[٦].

ورواه أحمد من طريق ابن لهيعة[٧]، وأبو داود وابن عدي من طريق موسى بن عقبة[٨]، وابن حبان من طريق ابن جريج[٩] ثلاثتهم عن أبي الزبير به.

وله شاهد من حديث عمران بن حصين، رواه العقيلي وابن عدي والخطيب والطبراني من طريق عبد الصمد بن عبدالوراث عن مجاعة بن الزبير عن الحسن عنه[١٠] بلفظه، قال ابن عدي: هكذا رواه عبدالصمد عن الحسن عن عمران بن حصين ورواه النضر بن شميل فقال: عن الحسن عن جابر : حدثنا ابن صاعد عن خلاد بن أسلم عن

---

(١) مجمع الزوائد ٢١١/١.
(٢) انظر ميزان الاعتدال ٢٩٤/٢.
(٣) صحيح البخاري رقم(١٦١) و (١٦٢) وصحيح مسلم رقم(٢٣٧).
(٤) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب استحباب النعال وما في معناها، رقم(٢٠٩٦)(٦٦).
(٥) صحيح ابن حبان(٥٤٥٨) وتاريخ بغداد ٤٢٥/٣.
(٦) رقم(٩٨٠٠).
(٧) المسند ٣/ ٣٣٧ و ٣٦٠.
(٨) سنن أبي داود(٤١٣٣) والكامل ١٥٨٧/٤.
(٩) صحيح ابن حبان(٥٤٥٧).
(١٠) ضعفاء العقيلي ٢٥٥/٤ والكامل ٢٤١٩/٦ وتاريخ بغداد ٤٠٤/٩-٤٠٥ والمعجم الكبير ٣٧٥/(٣٧٥).

النضر بن شميل عن مجاعة عن الحسن بن جابر.

أقول: وهو في تاريخ البخاري الكبير من طريق يحيى بن موسى عن النضر بن شميل به[١] ، كما أورده ابن عدي، وهذا يدل على اضطراب مجاعه. وحديث عمران هذا أورده في المجمع ونسبه إلى الطبراني وقال:وفيه مجاعة بن الزبير، قال أحمد: لا بأس به في نفسه، وقال ابن عدي: وهو ممن يحتمل ويكتب حديثه وضعفه الدارقطني، وبقية رجاله ثقات[٢].

وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن عمرو، رواه الطبراني في الأوسط، قال الهيثمي في المجمع، فيه إسماعيل المكي وهو ضعيف[٣].

والحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة لهذه الشواهد[٤].

١٣- رواه مسلم بالإسناد السابق عن جابر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " لايحل لأحد أن يحمل بمكة السلاة "[٥].

رواه البغوي من طريق مسلم به[٦].

ورواه ابن حبان والبيهقي من طريقين عن سلمة بن شبيب به[٧].

ورواه أحمد في مسنده من طريقين عن ابن لهيعة أخبرنا أبو الزبير قال: وأخبرني جابر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يحل لأحد يحمل فيها السلاح لقتال، يعني المدينة".

أقول: وأخشى أن يكون وَهِم في لفظه، وعلى كل حال فالحديث بذكر مكة أو المدينة له ما يشهد له، ويعنينا هنا النهي عن حمل السلاح بمكة فله شاهد بمعناه من حديث ابن عباس الطويل في حرمة مكة وفيه: "إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه لم يحل القتال فيه لأحد من قبلي ولم يحل لي إلا ساعةً من

---

(١) ٤٤/٨ .
(٢) المجمع ٥/ ١٣٨.
(٣) ١٣٨/٥.
(٤) السلسلة الصحيحة رقم(٣٤٥).
(٥) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة، رقم(١٣٥٦)(٤٤٩).
(٦) شرح السنة رقم(٢٠٠٥).
(٧) صحيح ابن حبان رقم(٣٧١٤) والسنن الكبرى ١٥٥/٥.

نهار فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ....."[١].

وحديث أبي شُريح أيضاً وفيه: " فإن أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له: إن الله أذن لرسول الله ولم يأذن لكم....."[٢].

قال الإمام النووي في شرح حديثنا هذا في النهي عن حمل السلاح بمكة: "هذا النهي إذا لم تكن حاجة فإن كانت جاز، هذا مذهبنا ومذهب الجماهير....."[٣].

١٤- روى مسلم بالإسناد السابق عن جابر أن أم مالك كانت تُهدي للنبي صلى الله عليه وسلم في عُكَّة[٤] لها سَمْناً فيأتيها بنوها فيسألون الأُدْمَ، وليس عندهم شيء، فتَعْمِدُ إلى الذي كانت تهدي فيه للنبي صلى الله عليه وسلم فتجدُ فيه سَمْناً ، فما زال يُقيم لها أُدمَ بيتها حتى عَصَرَتْه فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "عَصرْتيها؟" قالت: نعم. قال: "لو تركتيها مازال قائماً"[٥].

رواه البيهقي في دلائل النبوة من طريق إبراهيم بن محمد الصيدلاني حدثنا سَلَمة به[٦]. ولم أجده بعد بحث إلا في هذا المصدر، ولم أجد له شواهد.

١٥- وروى مسلم بالإسناد السابق عن جابر أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستطعمهُ فأطْعَمَه شَطْر وَسْقِ شعير فما زال الرجل يأكل منه وامرأتُه وضيفُهما حتى كالَه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "لو لم تَكِلْه لأكَلتم منه ولقام لكم"[٧].

رواه البيهقي في دلائل النبوة من طريق إبراهيم بن محمد الصيدلاني حدثنا سَلَمة به[٨].

١٦- وروى مسلم بالإسناد السابق عن جابر أخبرني عمر بن الخطاب أن رجلاً توضأ فترك موضع ظُفُر على قدَمه فأبصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال: " ارجع فأحسن

---

(١) أخرجه البخاري في مواطن كثيرة انظرها عند رقم(١٣٤٩) ومسلم(١٣٥٣).
(٢) أخرجه البخاري(١٠٤) و(١٨٣٢) و(٤٢٩٥) ومسلم(١٣٥٤).
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ١٣١/٩ وانظر بحث حول الحديث في السلسلة الصحيحة ١٠٥٢/٦.
(٤) العُكة: هي وعاء من جلود مستدير يختصّ بهما، وهو بالسمن أخصّ. النهاية ٢٨٤/٣.
(٥) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب معجزات النبي ﷺ(٢٢٨٠)(٨).
(٦) دلائل النبوة ١١٤/٦.
(٧) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب في معجزات النبي ﷺ، رقم(٢٢٨١)(٩).
(٨) دلائل النبوة ١١٤/٦.

وضوءك" فرجع ثم صلى[١].

رواه البيهقي من طريق إبراهيم بن محمد الصيدلاني بن سلمة بن شبيب به[٢].

ورواه البزار من طريق معقل بن عبيدالله به[٣] .

ورواه أحمد وابن ماجه[٤] من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير به، وعند ابن ماجه من رواية ابن وهب عن ابن لهيعة.

وقد أُعل بالوقف، فقد رواه البيهقي من طريق عبدالله بن الوليد العَدني عن سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن عمر، فذكره ، وهذا الإعلال لا يضر.

وللحديث شواهد أحسنها حديث أنس بن مالك، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن خزيمة والدارقطني وأبو نعيم والبيهقي[٥] ، وإسناده صحيح[٦].

وحديث بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أخرجه أبو داود والبيهقي[٧] من طريق بقية بن الوليد عن يحيى بن سعيد عن خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وعزاه المحافظ في التلخيص لمسند أحمد والمستدرك[٨]، ولم أجده فيهما بعد بحث، ونقل عن أحمد أنه قال: إسناده جيد، وتعقب المنذري بإعلاله بعنعنة بقية بأن بقية صرح بالتحديث في المسند والمستدرك.

١٧- وروى مسلم بالإسناد السابق عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يُقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة، ثم لُيخالف إلى مقعده فيقعد فيه ولكن يقول: افسحوا"[٩].

---

(١) صحيح مسلم كتاب الطهارة، باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة، رقم(٢٤٣)(٣١).

(٢) السنن الكبرى ١/٧٠.

(٣) مسند البزار(٢٣١) و (٢٣٢)

(٤) مسند أحمد ١/٢١ و ٢٣ وسنن ابن ماجه(٦٦٦).

(٥) مسند أحمد ٣/١٤٦ وسنن أبي داود(١٧٣) وسنن ابن ماجه(٦٦٥)ه وصحيح ابن خزيمة(١٦٤) وسنن الدارقطني ١/١٠٨ والحلية ٨/٣٣٠ وسنن البيهقي ١/٧٠و ٨٣. .

(٦) انظر إرواء الغليل ١/١٢٧.

(٧) سنن أبي داود(١٧٥) وسنن البيهقي ١/٨٣.

(٨) التلخيص الحبير ١/٩٦ وانظر إرواء الغليل ١/١٢٧.

(٩) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم إقامة الإنسان من مرضعه المباح الذي سبق إليه، رقم(٢١٧٨)(٣٠).

رواه البيهقي من طريق سلمة بن شبيب به[١].

ورواه أحمد في مسنده من طريق ابن لهيعة ثنا أبو الزبير عن جابر[٢].

ورواه الشافعي وأحمد من طريق عبدالرزاق قال: قال سليمان بن موسى عن جابر به[٣]. وهذه متابعة جيدة لأبي الزبير رغم أن في سليمان بن موسى كلاماً.

وحديث جابر هذا رواه الإمام مسلم في كتاب السلام: باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه، وروى حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: " لايقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يَجلس فيه " وزاد في رواية": " ولكن تفسحوا وتوسعوا" وزاد في رواية ابن جريج: قلت : في يوم الجمعة؟ قال: في الجمعة وغيرها[٤]. وحديث ابن عمر هذا رواه البخاري في صحيحه أيضاً في الجمعة: باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويعقد مكانه. ثم ذكر الحديث وفيه قول ابن جريج[٥]. قال الحافظ ابن حجر: هذه الترجمة المقيدة بيوم الجمعة ورد فيها حديث صحيح لكن ليس على شرط البخاري، أخرجه مسلم من طريق ابن الزبير عن جابر، فثبت بهذا أن زيادة " الجمعة" في حديث جابر في صحيحه لا غبار عليها.

وقد ذكر الحافظ ابن رجب أن الإمام أحمد أنكر على معقل عن أبي الزبير عن جابر أحاديث، هذا منها[٦]، ولا وجه لهذا الإنكار بعد هذا التحقيق، والله أعلم.

١٨- روى مسلم من طريق هشيم أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه. وقال: هم سواء[٧].

رواه أحمد في مسنده وأبو يعلى والبيهقي[٨] من طريق هُشيم به.

وله شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه مسلم[٩] من طريق إبراهيم عن علقمة عنه قال:

---

(١) السنن الكبرى ٣/٢٣٣.
(٢) المسند ٣/٣٤٢.
(٣) مسند الشافعي ٢/١٨٧ ومسند أحمد ٣/٢٩٥.
(٤) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه الذي سبق إليه، رقم(٢١٧٧).
(٥) صحيح البخاري(٩١١).
(٦) شرح علل الترمذي ٢/٧٩٤.
(٧) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا ومؤكله، (١٥٩٨)(١٠٦).
(٨) مسند أحمد ٣/٣٠٤ ومسند أبي يعلى(١٨٤٩)و (١٩٦٠) وسنن البيهقي ٥/٢٧٥.
(٩) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا ومؤكله، رقم (١٥٩٧)(١٠٥).

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله قال: قلت (أي شِبَاك سائل سأل إبراهيم النخعي): وكاتبه وشاهديه؟ قال: إنما نحدث بما سمعنا.

لكن رواه الطيالسي وأحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأبو يعلى وأبو نعيم والبيهقي[١] من طرق عن سماك عن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لُعن آكل الربا وموكله وشاهداه وكاتبه".

قال الترمذي: حديث عبدالله حديث حسن صحيح.

أقول: في سماع عبد الرحمن من أبيه نَظَر: فأثبته قوم ونفاه آخرون[٢].

ورواه أحمد والنسائي وأبو يعلى وابن حبان[٣] من طرق عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن الحارث عن عبدالله بن مسعود به، والحارث هو الأعور الضعيف، لكن رواه ابن خزيمة والحاكم وعنه البيهقي[٤] من طريق يحيى بن عيسى الرملي عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود به، فإن كان يحيى حفظ، فالإسناد جيّد.

ورواه أحمد والدرامي[٥] من طرق عن سفيان عن أبي قيس عن الهُزيل عن ابن مسعود به.

وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم من رجال الصحيح، وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان الأودي.

وله شاهد آخر من حديث علي، رواه أحمد والنسائي وأبو يعلى[٦] من طرق عن الشعبي عن الحارث عنه، والحارث هوالأعور وقد سبق بيان ضعفه.

---

(١) مسند الطيالسي (١٣٥١) منحة المعبود ومسند أحمد ٣٩٣/١ و ٣٩٤ و ٤٥٣ وسنن أبي داود(٣٣٣٣) وسنن الترمذي(١٢٠٦) وسنن ابن ماجه(٢٢٧٧) ومسند أبي يعلى(٤٩٨١) والحلية ٦١/٩ وسنن البيهقي ٣٧٥/٥.

(٢) انظر جامع التحصيل ص٢٢٣ وتهذيب التهذيب ١٩٥/٦.

(٣) مسند أحمد ٤٠٩/١ و ٤٣٠ و ٤٦٤ - ٤٦٥ وسنن النسائي ١٤٧/٨ ومسند أبي يعلى(٥٢٤١) وصحيح ابن حبان (٣٢٥٢).

(٤) صحيح ابن خزيمة(٢٢٥٠) والمستدرك ٣٨٧/١ وسنن البيهقي ١٩/٩.

(٥) مسند أحمد ٤٤٨/١ وسنن الدارمي ٢٤٦/٢.

(٦) مسند أحمد ٨٧/١ و١٠٧و١٢١و١٣٣ و١٥٠و١٥٨ وسنن النسائي ١٤٧/٨ ومسند أبي يعلى(٤٠٢).

الخلاصة

بعد تخريج الباحث لأحاديث أبي الزبير عن جابر التي وردت في صحيح مسلم بالعنعنة وليس لها متابعات أو شواهد في نفس الصحيح وعدتها ثمانية عشر حديثاً، توصل الباحث إلى ما يلي:

١- وجد الباحث لحديثين منها وردا في الصحيح عن ابن جريج بالعنعنة تصريحاً بالسماع في غير الصحيح وهما رقم(٣)و(٨).

٢- وجد الباحث لحديث منها ورد في الصحيح عن زهير بالعنعنة رواية من طريق الليث ورقمه(٦).

٣- وجد الباحث لتسعة أحاديث منها، شواهد في غير الصحيح وأرقامها(٢)و (٥)و (٧)و (١١)و (١٢)و(١٣)و(١٦)و(١٨).

٤- وجد الباحث لحديث منها متابع لأبي الزبير ورقمه(١٧).

٥- بقي خمسة أحاديث لم يجد الباحث لها ما يشدها من متابع أو شاهد لكن اثنان منهما صححهما الحافظ ابن حجر وآخر صححه الألباني وأرقامها(١) و (٤)و ١٠) و (١٤)و(١٥).

والسؤال الوارد هنا، ما هو حكم هذه الأحاديث الخمسة؟

هناك أجوبة عامة للعلماء عن التدليس في الصحيحين، أذكر منها:

١- قال النووي: وما كان في الصحيحين وَشِبْههما عن المدلسين بعن محمول على ثبات السماع من جهة أخرى[١] منه قول ابن الصلاح.

٢- استشكل كثير من العلماء استثناء الصحيحين من هذا الحكم، نقل كلام بعضهم الحافظ ابن حجر في النكت منهم ابن المرحِّل حيث يقول:" إن في النفس من هذا الاستثناء غصة لأنها دعوى لا دليل عليها ولاسيما أنا قد وجدنا كثيراً من الحفاظ يعللون أحاديث وقعت في الصحيحين أو أحدهما بتدليس رواتها"، وبنحوه نقل كلاماً لابن دقيق العيد.

وفي أسئلة الإمام تقي الدين السبكي للحافظ أبي الحجاج المزي: " وسألته عن ما وقع

(١) التقريب مع التدريب ١/٢٣٠.

في الصحيحين من حديث المدلس معنعناً هل نقول: إنهما اطلعا على اتصالها؟ فقال: كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن بهما، وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح"(١).

وقد وجدت اعتذارين عن الإمام مسلم لإخراجه أحاديث لأبي الزبير عن جابر بالعنعنة:

الأول : قول العلائي: وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيه أبو الزبير: عن جابر، وليست من طريق الليث، وكأن مسلماً رحمه الله اطلع على أنها مما رواه الليث عنه وإن لم يروها من طريقه، والله أعلم(٢).

أقول: وهو كلام مجمل يرد عليه بما سبق من أقوال العلماء ، ولم أجد من أحاديث مسلم التي أخرجها من غير طريق الليث حديثاً منها خارج الصحيح من طريق الليث إلا حديثاً واحداً.

الثاني : قول الألباني – حيث قال في معرض رده على مَنْ قال إن رواية المدلس في الصحيحين محمولة على السماع – : إن الحمل المذكور قائم – كما هو ظاهر – على التسليم بأن كل أولئك المدلسين الذين وقعت روايتهم معنعنة في " الصحيح" هم عند صاحبي "الصحيح" من المدلسين أيضاً، ودون إثبات هذه الكلية خرط القتاد، فهذا الحديث – حديث النهي عن حمل السلاح بمكة – وأمثاله مما رواه مسلم عن أبي الزبير معنعاً لم يذكر أحد أن أبا الزبير كان عند مسلم معروفاً بالتدليس حتى يُجاب بأنه ما روى له بالعنعنة إلا وقد ثبت لديه سماعه من جهة أخرى فإن من الممكن أن يكون أبو الزبير عنده من الثقات الذين تُحمل روايتهم على الاتصال لمجرد المعاصرة لأنه ليس عنده مدلساً، وهذا هو الظاهر من روايته عنه معنعناً أحاديث كثيرة وبخاصة روايته عن أبي الزبير عن جابر(٣).

أقول: وعندي أن هذا الكلام فيه نظر؛ فقد أخرج مسلم في صحيحه لأبي الزبير عن جابر مائة وصلاثة وسبعين حديثاً، كان – رحمه الله – يحرص على ذكر الأسانيد التي

(١) انظر النكت ٢/٦٣٥ – ٦٣٦.
(٢) جامع التحصيل ص ١١٠.
(٣) انظر مقدمته على مختصر صحيح مسلم للمنذري ص ٢١.

فيها سماع أبي الزبير من جابر، فقد رأيته يذكر الإسناد بالعنعنة ثم يذكره بالسماع، وإذا لم يجد إسناداً فيه تصريح بالسماع حرص على ذكر متابعات لأبي الزبير أو شواهد للحديث، وهذا واضح جليّ لمن تتبع منهج مسلم وطريقته، والأحاديث التي رواها بالعنعنة وليس لها متابعات أو شواهد في نفس الصحيح، عدتها ثمانية عشر حديثاً لا أظن إلا أن مسلماً اطلع على شواهدها لكن لا تبلغ أن يخرجها في صحيحه، ولذلك علق البخاري - رحمه الله - أحاديث كثيرة في صحيحه لا تبلغ شرطه، وصنيع مسلم في أحاديث أبي الزبير عن جابر من هذا الباب أيضاً، عَرَف شواهدها ولكن لا تبلغ شرطه ، والله أعل، .

بقي الجواب عن السؤال عن الخمسة أحاديث التي لم نجد لها متابعات أو شواهد:

لقد نظرت في هذه الأحاديث الخمسة فوجدت واحداً منها من طريق حجاج بن أبي عثمان الصواف، واثنين منها من رواية معقل بن عُبيد الله الجزري، وحجاج ومعقل قد أخرج لهما مسلم في صحيحه أحاديث عن أبي الزبير عن جابر فيها تصريح أبي الزبير بالسماع، فكأن الإمام مسلم اعتمد على هذا السماع فأخرج هذه الأحاديث.

والحديثان الباقيان واحد لزهير بن معاوية وآخر لقرّة بن عبدالرحمن وهما من الثقات الأثبات فكأنه اكتفى بذلك. والله أعلم.

وقبل أن أختم بحثي أقف عند كلام إمامين في نقدهما أحاديث لأبي الزبير عن جابر:

أولهما: الإمام أحمد، حيث نقل عنه الحافظ ابن رجب أنه أنكر أحاديث من حديث معقل عن أبي الزبير عن جابر ذكر منها[1].

١- حديث " الذي توضأ وترك لمعة لم يصبها من الماء".

٢- حديث النهي عن ثمن السنور.

٣- حديث " لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مقعده".

قلت : أما الحديث الأول فقد تقدم رقم(١٦) وذكرت له شواهد.

وأما الحديث الثاني فقد أخرجه مسلم في صحيحه من طريق الحسين بن أعين حدثنا معقل عن أبي الزبير قال: سألت جابراً عن ثمن الكلب والسِّنَّور؟ قال: زجر النبي صلى الله

(١) شرح علل الترمذي ٢/٧٩٤.

عليه وسلم عن ذلك[١]. ففيه تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر، ولم ينفرد معقل بروايته عن أبي الزبير، فقد رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والطحاوي والدارقطني من طرق عن أبي الزبير عن جابر[٢].

ورواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذي البيهقي[٣] من طرق عبدالرزاق عن عمر ابن زيد عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن أكل الهرة وثمنها. قال الترمذي: هذا غريب، وعمر بن زيد لا نعرف كبير أحد روى عنه غير عبدالرزاق.

ولأبي الزبير أكثر من متابع، فقد تابعه أبو سفيان، طلحة بن نافع، أخرجه أبو داود والترمذي والطحاوي في شرح معاني الآثار وفي مشكل الآثار والدار قطني والبيهقي[٤] من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش عنه به، ورواته ثقات، وتابعه عطاء بن أبي رباح، أخرجه أحمد[٥] من طريق خير بن نعيم عنه به، وخير بن نعيم هذا قال فيه أبو زرعة : لا بأس به، وقال أبو حاتم: صالح[٦].

وخير هذا فات الحافظ في تعجيل المنفعة فلم يترجم له وهو على شرطه، فثبت الحديث ولله الحمد.

وأما الحديث الثالث فقد تقدم رقم(١٧) وذكرت متابعاً لأبي الزبير هناك.

ثانيهما: الإمام الذهبي، حيث قال في ميزانه: " وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر، وهي من غير طريق الليث عنه ففي القلب منها

---

(١) صحيح مسلم رقم(١٥٦٩)(٤٢) ورواه البيهقي ١٠/٦.

(٢) مسند أحمد ٧١٧/٣ و ٣٣٩ و ٣٨٦ وسنن النسائي ١٩٠/٧ و ٣٠٩ وابن ماجه (٢١٦١) وشرح معاني الآثار ٥٢/٤ و ٥٣ وسنن الدارقطني ٧٣/٣.

(٣) مسند أحمد ٢٩٧/٣ وسنن أبي داود (٣٤٨٠)و(٣٨٠٧) وسنن الترمذي (١٢٨٠) وسنن ابن ماجه(٣٢٥٠) وسنن البيهقي ١٠/٦ - ١١.

(٤) سنن أبي داود(٣٤٧٩) وسنن الترمذي (١٢٧٩) وشرح معاني الآثار ٥٢/٤ ومشكل الآثار (٤٦٥٢) وسنن الدارقطني ٧٢/٣ وسنن البيهقي ١١/٦.

(٥) المسند ٣٣٩/٣.

(٦) الجرح والتعديل ٤٠٤/٣.

شيء؛ من ذلك حديث: لا يحل لأحد حمل السلاح بمكة، وحديث رأى عليه الصلاة والسلام امرأة فأعجبته فأتى أهله زينب، وحديث النهي عن تجصيص القبور، وغير ذلك"[1].

أقول : أما حديث النهي عن حمل السلاح بمكة فقد تقدم رقم(١٣) وذكرت هناك معناه ومايشهد له.

وأما أنه عليه السلام رأى امرأة فأعجبته فأتى أهله زينب ، فقد تقدم رقم(٢) وذكرت شواهده هناك.

وأما حديث النهي عن تقصيص القبور، فقد رواه مسلم[2] من طريق أيوب عن أبي الزبير عن جابر، بالعنعنة، لكن رواه مسلم قبله من طريق ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر.

والتقصيص هو التجصيص كما قال النووي في شرحه[3].

فلا أدري ما هو وجه إنكار الإمام الذهبي لهذا الحديث !!.

(١) الميزان ٣٩/٤.
(٢) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، رقم(٩٧٠)(٩٥).
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم ٣٧/٧.

نتائج البحث

لقد توصل الباحث إلى النتائج التالية :-

١- أن أبا الزبير يعتبر من الثقات حيث وثقه أكثر أهل الجرح والتعديل، وأما مَنْ تكلم فيه فهو إما متشدد أو أن كلامه لا يتعلق بالرواية بل بأمور أخرى، أو أن جرحه جرح يسير لا يضر مع كلام الموثقين.

٢- ليس هناك ما يدل على تدليس أبي الزبير إلا قصته مع الليث، وهي في حديثه عن جابر خاصة، ولذلك ترددنا في الحكم على أبي الزبير بالتدليس الخاص(عن جابر) أم العام، وقواعد المحدثين تقتضي العموم.

٣- لأبي الزبير تلاميذ كثر رووا عنه، أخرج مسلم في صحيحه لتسعة وعشرين منهم، أكثرهم عن أبي الزبير رواية هو ابن جُريج حيث روى عنه ثمانيةً وستين حديثاً.

٤- أغلب تلاميذ أبي الزبير الذين أخرج لهم في صحيحه من الثقات الأثبات، وفيهم من تُكلم فيه، وهؤلاء أخرج مسلم حديثهم في المتابعات والشواهد.

٥- وجد الباحث أن الإمام مسلم كان يحرص على ذكر الأسانيد التي فيها سماع أبي الزبير من جابر ولذلك إذا ذكر إسناداً لا سماع فيه، حرص أن يتبعه بإسناد فيه سماع وإلا ذكر للحديث من المتابعات والشواهد ما يوافق شرطه في الصحيح.

٦- بلغت أحاديث أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم مائة وثلاثة وسبعين حديثاً عدد التي أخرجها من رواية الليث، ومن رواية من صرّح بالسماع، والتي لها متابعات وشواهد في نفس صحيحه مائة وخمسة وخمسين حديثاً.

٧- بلغت الأحاديث التي أخرجها مسلم في صحيحه لأبي الزبير عن جابر من غير رواية الليث وليس فيها تصريح بالسماع، وليس لها متابعات أو شواهد في نفس الصحيح ثمانية عشر حديثاً، وجدت لحديثٍ منها رواية من طريق الليث، ولاثنين منها تصريح بالسماع ولعشرة منها متابعات أو شواهد، وهناك خمسة أحاديث لم أجد لها متابعات أو شواهد.

٨- الأحاديث الخمسة التي لاسماع فيها ولا شواهد لها يغلب على الظن صحتها حيث أن الإمام مسلم أخرجها من طريق أربعة من تلاميذ أبي الزبير أخرج منهم في صحيحه

أحاديث فيها تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر، والاثنان الآخران من الثقات الأثبات، فاكتفى الإمام مسلم بهذا. والله أعلم.

أقول هذا حامداً لله مصلياً مباركاً على النبي الأمي وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المصادر والمراجع

١- الألباني، محمد ناصر الدين.
أ- صحيح الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، ط٢ ١٩٨٦م.
ب - السلسلة الصحيحة مجلد(٦) مكتبة المعارف ط١ ١٩٩٦م.
ج- إرواء الغليل، المكتب الإسلامي ط٢ ١٩٨٥م.
٢- البخاري، محمد بن إسماعيل الإمام العلم:
أ- الصحيح، بهامش فتح الباري، دار الفكر.
ب- التاريخ الكبير، دار الفكر.
٣- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود، شرح السنة، تحقيق شعيب الأرناؤوط والشاويش، المكتب الإسلامي ط١ ١٤٠٠ هـ.
٤ - البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسن بن علي:
أ- السنن الكبرى، دار الفكر.
ب- دلائل النبوة، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، ط١ ١٩٨٥م.
٥ - الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، السنن، تحقيق أحمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٥م.
٦ - ابن الجارود، أبو محمد عبدالله بن الجارود، المنتقى، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١ ١٩٨٨م.
٧- ابن أبي حاتم، عبدالرحمن، الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي.
٨- الحاكم، أبو عبدالله النيسابوري، المستدرك، دار المعرفة.
٩- ابن حبان، أبو حاتم البستي:
أ- الثقات ، دار الفكر.
ب - الصحيح، ترتيب ابن بلبان، تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ط٢ ١٩٩٣م.
١٠- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني:

أ- التلخيص الحبير، دار المعرفة.
ب - تهذيب التهذيب، دار الفكر، ط١ ١٩٨٤م.
ج- تقريب التهذيب، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، ط١ ١٩٨٦م.
د- طبقات المدلسين، تحقيق د. عاصم القريوتي، مكتبة المنار، ط١.
هـ - فتح الباري، دار الفكر.
و - النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق د. ربيع بن هادي، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ط١ ١٩٨٤م.
١١- ابن حزم، علي بن أحمد:
أ- المحلى، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة الجمهورية العربية، ١٣٨٧هـ.
ب - الإحكام، تحقيق أحمد شاكر.
١٢- الحميدي، عبدالله بن الزبير، المسند، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، رئاسة إدارات البحوث العلمية.
١٣- ابن حنبل، أحمد بن محمد، المسند، المكتب الإسلامي.
١٤- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق، الصحيح، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي، ط١ ١٩٧٥م.
١٥- الخطيب، أحمد بن علي:
أ- تاريخ بغداد، دار الكتاب العربي.
ب- الكفاية في علم الرواية، تحقيق د. أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي، ط٢ ١٩٨٦م.
١٦- الدار قطني، علي بن عمر، السنن، عالم الكتب، ط٤ ١٩٨٦م.
١٧- الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن، السنن، دار الكتب العلمية.
١٨- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار إحياء السنة النبوية.
١٩- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان.
أ- ميزان الاعتدال، تحقيق علي محمد البحاوي، دار المعرفة.
ب- الكاشف، دار الكتب العلمية، ط١ ١٤٠٣هـ.

ج- تذكرة الحفاظ ، تحقيق عبدالرحمن المعلمي، دار إحياء التراث العربي.
د- سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة.
٢٠- ابن رجب الحنبلي، عبدالرحمن بن أحمد، شرح علل الترمذي، تحقيق د. همام سعيد، مكتبة المنار، ط١ ١٩٨٧م.
٢١- ابن سعد، محمد، الطبقات الكبرى، دار صادر.
٢٢- السليماني، مصطفى بن إسماعيل، إتحاف النبيل، مكتبة الفرقان، ط٢ ٢٠٠٠م.
٢٣- الشافعي، محمد بن إدريس، المسند، ترتيب السندي، دار الكتب العلمية.
٢٤- الصنعاني، عبدالرزاق بن همام، المصنف، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، منشورات المجلس العلمي.
٢٥- الطبراني، سليمان بن أحمد، تحقيق حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية.
٢٦- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة.
أ - شرح معاني الآثار، حققه محمد زهري النجار ومحمد سيد، عالم الكتب، ط ١، ١٩٩٤ م.
ب - شرح مشكل الآثار، حققه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٤م.
٢٧- الطيالسي، أبو داود سليمان بن أحمد، المسند، ترتيب أحمد البنا، المكتبة الإسلامية، ط٢ ١٤٠٠هـ.
٢٨- العجلي، أحمد بن عبدالله بن صالح تاريخ الثقات بترتيب الهيثمي، تحقيق د. عبد المعطي القلعجي، دار الكتب العلمية، ط١ ١٩٨٤م.
٢٩- ابن عدي، أبو أحمد عبدالله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، دار الفكر، ط٢ ١٩٨٥م.
٣٠- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو، الضعفاء الكبير، تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية ، ط١، ١٩٨٤م.
٣١- العلائي، صلاح الدين بن خليل، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق حمدي السلفي، عالم الكتب، ط٢، ١٩٨٦م.
٣٢- ابن القطان، أبو الحسن علي بن محمد، بيان الوهم والايهام، تحقيق د. الحسين آيت

سعيد، دار طيبة، ط١، ١٩٩٧م.
٣٣- اللكنوي، أبو الحسنات محمد بن عبدالحي، الرفع والتكميل، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٣، ١٩٨٧م.
٣٤- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية.
٣٥- ابن المديني، علي، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، تحقيق موفق بن عبدالله، مكتبة المعارف، ط١، ١٩٨٤م.
٣٦- المزي، جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تهذيب الكمال، حققه الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٨م.
٣٧- مسلم، ابن الحجاج النيسابوري، الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية.
٣٨- النسائي، أحمد بن شعيب.
أ- السنن الصغرى، المجتبي، دار الفكر، ط١، ١٩٣٠م.
ب- السنن الكبرى، تحقيق د. عبدالغفار البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، ط١،١٩٩١م.
ج- عشرة النساء، تحقيق عمرو علي عمر، مكتبة السنة، ط١، ١٩٨٨م.
٣٩- أبو نعيم، أحمد بن عبدالله الأصبهاني، حلية الأولياء، دار الفكر.
٤٠- النووي، يحيى بن شرف المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار الفكر، ١٩٨٣م.
٤١- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد، ط٣، ١٩٨٢م.
٤٢- ابن هشام، أبو محمد عبدالملك، سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار الفكر.
٤٣- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، حققه حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية، ط٢، ١٩٩٢م.